الزواج أصل الأسرة الإنسانية

د. رجب سعيد شهوان

مدار هذا البحث حول أصل الزواج في الحياة الإنسانية، فهل بدأت الإنسانية حياتها الزوجية وعلاقاتها الجنسية وتكوينها الأسري بالزواج الشرعي العفيف؟ أو بدأت ذلك بالشيوع والإباحية، ثم ترقت عبر سلسلة من التحول والتطوير، حتى وصلت إلى مفهوم الأسرة الحديث القائم على الزواج الفرداني العفيف؟

يقرر الإسلام أن البشرية قد بدأت اتصالها الجنسي بين النوعين بالزواج، وهو أصل قيام الأسرة الإنسانية الفاضلة، وبداية الاتصال الجنسي الشريف بين الزوجين، وأن ما حدث من انحلال وإباحية درب من دروب الغفلة والعادات الشاذة في التاريخ الإنساني، وبعبارة أخصر: إن القاعدة هي الزواج، وإن الإباحية هي الاستثناء.

ويتمسك العلمانيون بمقولة الشيوعية الجنسية، وأن الاتصال الجنسي بين النوعين بدأ بالإباحية العشوائية، ثم وصل بالتطور والتحويل والترقي إلى الزواج الفرداني الذي نشاهده اليوم، فنفصل وجهة نظر كل منهما على النحو الآتي:

أولاً: الزواج أصل الأسرة الإنسانية في نظر الإسلام:

يقرر الإسلام باديء ذي بدء: أن الزواج هو أصل الأسرة الإنسانية، بل يقرر أن الله تعالى قد أقام نظام الحياة على قانون الزوجية، وجعله سنة من سننه في الخلق والتكوين. قال تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴾[2]: وقال

(١) الذاريات: ٤٩

(٢) النجم: ٤٥

تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾[3].

فهذه الآيات - وغيرها - تفيد أن الله تعالى فطر هذا الكون بما فيه - ومن فيه - على قانون الزوجية، وأنه أساس تركيب الأشياء في العالم، وعلى هذا التركيب يجري نظام هذا الكون في عوالم الإنسان والحيوان والنبات والجماد.

«والزوجية عبارة عن شيء متصف بالفعل، وآخر متصف بالانفعال، حيث يكون أحدهما مؤثرا، والآخر متأثرا، وفي أحدهما العقد، وفي الآخر الانعقاد، وهذا الفعل والانفعال، والتأثير والتأثر، والعقد والانعقاد، بين الشيئين، هو أساس تركيب الأشياء في هذا العالم»[4].

ففي عالم المغناطيس مثلًا، خلق الله تعالى الأقطاب الزوجية السالبة، والأقطاب الموجبة، وأودع خاصية التجاذب بينهما، بحيث لا يتم الإخصاب المغناطيسي، ولا الفعل الكهربائي إلا في ظل الزوجية القائمة على هذا القانون.

وفي الذرة التي هي أساس الوحدة الأساسية لبناء الكون، يوجد الإشعاع السالب، والإشعاع الموجب في داخل النواة، حيث يدور الإلكترون السالب، حول البروتون الموجب، والنيترون المتعادل بالاتحاد والزواج.

وفي عالم النبات، تقوم الحشرات، والنحل، والنمل، والفراش، والرياح، بنقل حبوب اللقاح، وإحداث التزاوج بين كثير من تلك النباتات، لأنها عاجزة بنفسها عن حركة الاتصال. قال تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ

---

(١) الشورى: ١١
(٢) الرعد: ٣
(٣) يس: ٣٦
(٤) الحجاب: ص١٤٠

لَوَٰقِحَ﴾[1]، ولا يزال الإنسان بنفسه يجري هذا الزواج بين ذكور النخيل وبين إناثها. قال تعالى: ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾[2].

وفي عالم الحيوان والإنسان، تظهر الزوجية بصورة واضحة، حيث يقوم الأطراف بتوكيد الزوجية وتحقيقها عن طريق الاتصال المباشر، واستجابة لسر الميل الغريزي والعاطفي الذي أودعه الله تعالى في جنبات كل نوع، وفي حناياه، بالتميز والاختصاص. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا﴾[3]، وقال تعالى: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ﴾[4]، وينشد كلّ من: الإنسان، وعالم الحيوان: من القردة، والطيور، والإبل، والغنم، والبقر وسائر الأنواع، إلى طبقات نوعه، وقلما اشتهى نوع نوعاً آخر.

ولا ريب أن تختلف كيفية هذه العلاقة باختلاف طبيعة المخلوقات. فمن أنواع المزاوجة ما يوجد بين العناصر والجواهر، ومنها ما يكون بين المركبات غير النامية، ونوع تراه بين الأجسام النامية، وآخر تعهده في أنواع الحيوان، وكل هذه الأنواع من المزاوجة تختلف في نوعيتها، وكيفيتها ومقاصدها الفطرية، ولكنها تتفق في أصل الزوجية وجوهرها، لتحقيق مقصود الفطرة»[5].

فنظام الزوجية ليس دائرة ضيقة، ولا أفقاً محصوراً مقصوراً على الإنسان، أو الحيوان، أو النبات، بل هو سنة كونية كلية مرتبة، اتخذت مكانها في أنواع الكائنات كلها، وقسمت أفراد كل نوع قسمين أو زوجين، وحلّت في أحد القسمين، بسر يخالف السر الذي حلت به في القسم الآخر، ولا تعطي سنة الله ثمرتها بإيجاد النوع إلا إذا التقى السران، واجتمع

(١) الحجرات: ٢٢
(٢) ق: ١٠
(٣) فاطر: ١١
(٤) الأنعام: ١٤٣، ١٤٤
(٥) الحجاب: ص١٣٠

الزوجان، على النحو الذي قرره الخالق الديان، لقيام مجتمع الإنسان»[1]، وغير الإنسان.

ويهمنا في هذا المقام أن نسلط الضوء على الزوجية الإنسانية بالذات، لنبيِّن أن الزواج الشرعي هو أصل الأسرة الإنسانية، منذ أقام الله المجتمع الإنساني في باحة الجنة، وعلى كوكب الأرض، معتمدين في أصول هذا البحث على أصدق ميراث إلهي للإنسان، وهو: القرآن الكريم، والسنة النبوية، وذلك على النحو الآتي:

لقد خلق الله تعالى آدم عليه السلام ابتداء[2]. قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾[3]، وذلك في آخر ساعة من يوم الجمعة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر. يوم الجمعة، آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل»[4] ثم خلق منه[5]، زوجته حواء، وأجرى بينهما الزواج، وجعله سنة جارية في الاتصال والتكاثر الإنساني، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى

---

(١) حقوق المرأة في الإسلام: ص١٣ بتصرف قليل

(٢) الجمهور على أنه ليس سوى آدم واحد، وهو أبو البشر، وخالف في ذلك الإمامية، فقالوا: خلق الله تعالى قبل أبينا آدم ثلاثين آدم، بين كل آدم وآدم ألف سنة. انظر تفصيل هذه المسألة في روح المعاني، ٤: ١٨٠، ١٨١، الأسئلة المحيرة ٢٥

(٣) ص ٧١

(٤) المسند: ٢: ٣٢٧

(٥) الجمهور على أن حواء خلقت من ضلع من أضلاع آدم اليسرى، وخالف أبو مسلم الأصفهاني، فقال: خلقت حواء مستقلة عن آدم، وأن المراد بقوله تعالى: ﴿وخلق منها زوجها﴾ أي من جنسها كقوله تعالى: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾، أي من جنسكم، وردوا عليه بأنه لو كانت حواء مخلوقة ابتداء، لكان الناس مخلوقين من نفسين، لا من نفس واحدة. مفاتيح الغيب: ٩: ١٩١، روح المعاني: ٤: ١٨١، الأسئلة المحيرة: ٥-٢٦

خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[2]، وقال تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا﴾[3]، وقال تعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾[4]، قال العلماء: النفس الواحدة هي آدم عليه السلام، وأن الله تعالى خلق حواء من ضلعه الأيسر، قال ابن عباس: لما خلق الله آدم، ألقى عليه النوم، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى، فلما استيقظ رآها، ومال إليها، وألفها وألفته، فوضع الله الغشيان بينهما، لظهور التوالد والتناسل، وحملت منه، فجاءت بالذرية، فبقي النكاح بعد ذلك سنة جارية في بني آدم، وغيرهم، بالطبع»[5]. والتعبير بالجعل والخلق في الآيات السابقة، فيه دلالة على أن الزواج بينهما لم يكن عشوائياً، وإنما كان بإرادة الله وجعله، وهذا هو مضمون الزواج الشرعي الصحيح.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رسول الله قال: «..إن الله تعالى خلق آدم، ثم مسح على ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذريته»[6] وفي إنجيل برنابا: «إن الله عندما رأى الإنسان وحده قال: ليس حسنا أن يكون وحده، فلذلك نوّمه، وأخذ ضلعاً من جهة القلب، وملأ الموضع لحماً، فخلق من تلك الضلع حواء، وجعلها امرأة لآدم»[7]. وقد اختلف في حواء هل خلقت من آدم قبل دخوله الجنة، أو خلقت بعد دخوله الجنة؟[8].

---

(١) النساء: ١

(٢) الأعراف: ١٨٩

(٣) الروم: ٢١

(٤) الزمر: ٦

(٥) التفسير الكبير، ٩:١٦، ١٦١، زاد المسير، ٢:٢، روح المعاني، ٤:٨١، ١٨٢، تفسير القرآن العظيم، ١:٤٤٨

(٦) أخرجه مالك، وأحمد، والترمذي، وأبو داود، والحاكم.الموطأ: ٢:٨٩٨، سنن الترمذي: رقم ٣٠٧٧، سنن أبي داود ٥:٨٠ مسند أحمد رقم ٤٧٠٣، شرح السنة: ١:١٣٩ رقم ٧٧

(٧) نقلاً عن الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة ٩٢

(٨) الأسئلة المحيرة ٢٨

ثم أسكنهما الله ما شاء من الزمن في الجنة. قال تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾[1]، ثم هبط بهما إلى الأرض. قال تعالى: ﴿وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾[2]. قال ابن عباس: مكث آدم في الجنة نصف يوم من أيام الآخرة، وهو خمسمائة عام، وبهذا قال الكلبي، وقال الضحاك: دخلها ضحوة، وخرج منها بين الصلاتين، وقال الحسن البصري: لبث فيها ساعة من نهار، وهي مائة وثلاثون سنة من سني الدنيا، وعن وهب وابن جرير: مكث ثلاثة وأربعين عاما من أعوام الدنيا[3].

ومن هذه الحياة الزوجية التي أقرها الله تعالى على هذه الأرض - بين آدم وحواء - تفرعت غصون الإنسانية منذ فجر الخليقة. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾[4]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ، ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[5]. وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾[6]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ..﴾[7]. وقال تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾[8]. قال ابن كثير: «أي وذرأ منهما - أي من آدم وحواء - رجالاً كثيراً، ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم، وألوانهم ولغاتهم»[9].

---

(١) البقرة: ٣٥
(٢) البقرة: ٣٦
(٣) الأسئلة المحيرة: ٢٧، ٢٨
(٤) الحجرات: ١٣
(٥) آل عمران: ٣٣، ٣٤
(٦) النحل: ٧٢
(٧) الأعراف: ١٧٢
(٨) النساء: ١
(٩) تفسير القرآن العظيم: ١: ٤٤٨

وكان الزواج الشرعي هو الأصل الذي يحكم هذا التفريع والتشعيب، وحياً من الله لآدم، باعتباره نبياً لأهله وولده»[1]، وكان الزواج الشرعي أساساً في شريعته، فعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أنبينا آدم كان مرسلاً؟ قال: نعم، أرسل إلى ولْده، وكانوا أربعين ولداً، في عشرين بطناً، في كل بطن: ذكر وأنثى، وتزاوجوا، حتى كثروا، ونزل عليه تحريم الميتة، والدم، ولحم الخنزير»[2]، وفي الأثر: «ليس لنا عبادة شرعت من عهد آدم عليه السلام إلى الآن، ثم تستمر، إلا النكاح، والإيمان»[3]، ومات آدم عليه السلام على هذه السنة، بعد أن عاش ألف سنة، وقيل: إلا ستين، وقيل: إلا سبعين، وقيل: إلا أربعين عاما. مات قبل حواء بسنة، وقيل: بثلاثة أيام[4].

وتكرار لفظ الزوجية في الآيات السابقة المتعلقة بخلق آدم وحواء، ثم قيام الزوجة بين أبنائهما على اختلاف البطون، يدل على انضباط قانون الزواج في أول مخلوق وذريته، فلا حواء أبيحت لأبنائها، ولا أبناء البطن الواحد أبيحوا مطلقا، وإنما انتظمت العلاقات من أول يوم على الزواج، لا الإباحية، والمشاع.

وجواز النكاح بين الأخوة والأخوات في شريعة آدم عليه السلام من باب الإباحة التكليفية، لا من باب الإباحية الفوضوية، لأنه نوع من التشريع الخاص، الذي كان الحال يقتضيه بالنسبة لشريعة آدم - عليه السلام - في أولاده، حيث كان يقوم اختلاف البطن مقام اختلاف النسب للضرورة، ثم نسخ في الشرائع اللاحقة عامة، وشريعة الإسلام خاصة. قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ..﴾[5].

---

(١) اتفق العلماء على نبوة آدم، واختلفوا في كونه رسولا أم لا؟ انظر تفصيل ذلك في كتاب «النبوة والأنبياء» ١٢٤-١٢٦

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ١: ٢٢٥ وانظر البداية والنهاية: ١: ٩٦، ٩٧

(٣) الدر المنتقى شرح الملتقى: ١: ٣١٥، مغنى المحتاج ٣: ١٢٤، فتح الله المبين: ٢: ٢

(٤) الأسئلة المحيرة ٢٨

(٥) النساء: ٢٣

ثم لا زالت ذرية بني آدم تتكاثر بالزواج الشرعي، حتى إنه لم تخل شريعة سماوية - بعد آدم - من إباحته ومشروعيته، وما من نبي من الأنبياء والمرسلين إلا كان له زوجة، أو أزواج، وذرية. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[1]، وقال تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾[2]، قال الفخر الرازي: «يعني كان شرع من تقدمه كذلك، كان يتزوج الأنبياء بنسوة أبكار، ومطلقات»[3].

ومصداقاً لهذا، فقد تزوج الأنبياء والرسل كلهم، فآدم تزوج كما تقدم، وأبناؤه تزوجوا أيضاً، قال ابن عباس وابن مسعود: «كان آدم عليه السلام يزوج ذكر كل بطن بأنثى الآخر»[4]، كما تزوج إدريس عليه السلام، وولد له ولد، عاش بعده ثلاثمائة سنة»[5]، وتزوج نوح عليه السلام، وولد له سام، وحام، ويافت[6]، وتزوج إبراهيم عليه السلام سارة وهاجر، فأنجبت له الثانية إسماعيل عليه السلام، وأنجبت الأولى إسحاق عليه السلام[7]، بل قالت التوراة في الإصحاح الخامس والعشرين: «عاد إبراهيم فأخذ زوجته قطورة، فولدت له: زمران، وبقشان، ومدان، ومديان، وبشباق، وشوحاً»[8]. كما تزوج إسماعيل عليه السلام فولد له من الذكور اثنا عشر ولداً»[9]، كما تزوج إسحاق السيدة رفقة، فأنجبت له توأمين: عيسو، ويعقوب[10]، كما تزوج

---

(١) الرعد: ٣٨

(٢) الأحزاب: ٣٨

(٣) التفسير الكبير: ٢٥: ٢١٣

(٤) قصص الأنبياء: ٢٢

(٥) المرجع السابق: ٢٩

(٦) قصص الأنبياء: ٤١

(٧) المرجع السابق ٩٢، ٩٦

(٨) المرجع السابق: ١٠٩، وفي بعض المراجع الحديثة قاطوراء

(٩) سيرة النبي: ١: ٣، قصص الأنبياء ١٠٩، وانظر فيهما أسماء هؤلاء الأولاد

(١٠) قصص الأنبياء: ١١١

يعقوب عليه السلام، فكان له من الولد اثنا عشر ذكراً[1]، كما تزوج لوط عليه السلام. قال تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾[2]، كما تزوج موسى بابنة شعيب عليه السلام، قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ﴾[3]، كما تزوج داود عليه السلام، وأنجب سليمان عليه السلام. قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ۝٣٠﴾[4]. ويعزى إلى سليمان أنه كثير الزوجات، حتى قيل: إنه مات عن ألف امرأة[5]. كما تزوج أيوب عليه السلام وأنجب الذرية، قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ﴾[6]، كما تزوج زكريا عليه السلام. وكان زوجاً لخالة مريم، ووهبه الله تعالى على الكبر: يحيى عليه السلام، قال تعالى: ﴿يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ۝٧﴾[7]، ثم جاء محمد خاتم المرسلين، فأكد على مشروعية الزواج، باعتبارها سنة المرسلين، وتشريع رب العالمين للعالمين، وتزوج إحدى عشرة زوجة، وقيل اثنتي عشرة، ومات عن تسع، وأنجب الذرية[8].

وهكذا نلحظ أن عموم الأنبياء والرسل ساروا على سنة الله تعالى في الزواج باعتبارها منهج الله وتشريعه للعباد، إلا يحيى وعيسى عليهما السلام، فإنهما لم يتزوجا، لظروف خاصة.

أما عيسى: فقد قيل: إن سبب عدم زواجه يرجع إلى انحطاط أخلاق نساء بني إسرائيل في عصره، فرغب عنهن بالعبادة، وأداء الرسالة، وأنه

---

(١) المرجع السابق: ١٢٠
(٢) الأعراف: ٨٣
(٣) القصص: ٢٧
(٤) ص: ٣٠
(٥) قصص الأنبياء: هامش ٣٣٧، الموسوعة العربية الميسرة: ١: ١٠٠١
(٦) ص: ٤٣
(٧) مريم: ٧
(٨) زاد المعاد: ١: ١٠٣-١١٤، حدائق الأنوار ٢: ٧٦٦

سيتزوج إذا نزل إلى الأرض، ويولد له[1]. قال الغزالي: «أما عيسى عليه السلام فإنه أخذ بالحزم، لا بالقوة، واحتاط لنفسه، ولعلّ حالته كانت حالة يؤثِّر فيها الاشتغال بالأهل، أو يتعذر معها طلب الحلال، أو لا يتيسر فيها الجمع بين النكاح والتخلي للعبادة، وهو أعلم بأسرار أحواله، وأحكام أعصاره، في طيب المكاسب وأخلاق النساء»[2].

وأما يحيى فكان حصوراً، لم يكون عنده قوة على إتيان النساء، فاقتفى أثر ابن خالته عيسى عليه السلام[3].

فهذه هي قصة الزوجية والنشأة الأسرية الأولى للإنسان، وهكذا بدأت الحياة الزوجية. وهي تؤكد بعد هذا العرض، وبأصدق نصوص السماء: أن الله تعالى خلق آدم عليه السلام من أول يوم كائناً أسرياً، وأن الحياة الأسرية بينه وبين حواء، قامت على أساس الزواج والاختصاص الزوجي، وهذا يؤكد أن البشرية قد بدأت بالأسرة الزوجية القائمة على الطهر والعفاف والاختصاص. «وأن الزواج هو الوضع الفطري الذي ارتضاه الله تعالى لتكاثر البشر منذ فجر الخليقة، فهو أصل الأسرة الإنسانية، وتدعو إليه الفطرة، وتقضي به الطبيعة»[4]، وهو المنهج الإلهي الذي يجري وفق نواميس الحياة.

وإذا منيت بعض القبائل البشرية بالفساد الخلقي، أو الشيوع الجنسي، في بعض فترات التاريخ، فذلك ضرب من ضروب الاستثناء والغفلات، وضياع تعاليم السماء والنبوات.

ثانياً: الإباحية أصل الأسرة الإنسانية في نظر العلمانيين

في القرنين الأخيرين من العصر الحديث الذي نعيش فيه، ظهرت فلسفات غربية متعددة، توجهت في جملتها نحو القول بفرضية التطور، وقد حاولت تلك الفلسفات، إسقاط هذه الفرضية التطورية على كل شيء، فظهرت فرضية التطور الكوني على يد إسحق نيوتن، ولابلاس، كما ظهرت

---

(١) أحكام الأسرة في الإسلام، دراسة مقارنة: ٣٣

(٢) إحياء علوم الدين: ٢: ٣٦

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٤: ٧٧ وما بعدها، تفسير القرآن العظيم: ١: ٣٦١

(٤) الإسلام عقيدة وشريعة: ١٤٢ بتصرف

فرضية التطور العضوي على يد لامارك، وداروِن، كما ظهرت فرضية التطور الاجتماعي على يد هوبز، ودوركايم، كما ظهرت فرضية التطور الأسري على يد سبنسر، وارنست جروس[1]، والانثروبولوجي «ياخوفن»[2].

ويهمنا من ذلك، أن نسلط الضوء على فرضية التطور الأسري حيث يزعم سبنسر، وأرنست جروس، وباخوفن، وإنجلز، وغيرهم: أن الأسرة الإنسانية لم تبدأ بالزواج الذي عليه الناس اليوم، وأن الاتصال الجنسي بين الرجال والنساء بدأ بالشيوعية والإباحية المطلقة، ثم ترقى إلى الأسرة الفردانية، والاختصاص الزوجي.

ويتدرجون بالزواج من مرحلة الأسرة، إلى أسرة الأمومة، ثم أسرة الجيل أو القبيلة، ثم أسرة العشيرة، ثم الأسرة الزوجية الحديثة، التي نشهدها أو نشاهدها اليوم، فنوضح هذه الأسر بإيجاز على النحو الآتي:

أولًا: الأسرة البدائية:

يقول العلمانيون: إن الأسرة الإنسانية كانت في أطوارها الأولى، أشبه بالأسرة الحيوانية إلى حد ما، بل ترقت عنها، ويرى جوهان جاكوب، ولويس مورجان، أن العلاقات الجنسية كانت في هذه المرحلة مشاعاً بين بني الإنسان[3]، وكان الوصال الجنسي يتم بين الرجال والنساء بلا قيد، وكان التكاثر يجري بصورة عشوائية، وكان الرجال يحيون حياة تعدد الزوجات، والزوجات يعشن حياة تعدد الأزواج، ولم يكن هنالك حائل يعوق دون زواج الأب من بنته، والولد من أمه، والأخوة من الأخوات[4].

---

(١) علم النفس الاجتماعي: ٣٢، مباديء علم الاجتماع: ١٣٤-١٣٨، د: رشدي فكار، في حوار متواصل حول مشاكل العصر ١٢٣

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ٤٠

(٣) د: رشدي فكار، في حوار متواصل حول مشاكل العصر: ١٢٤

(٤) مباديء علم الاجتماع: ١٤١-١٤٤، وانظر فيه مبحث أشكال الأسرة ٣٧١-٣٧٣، علم الاجتماع التربوي، مبحث تطور الأسرة، الأسرة المسلمة، والأسرة المعاصرة: ٧٥-٨٤، أصل الأسرة، والملكية الخاصة، والدولة: ٥٣، ٥٤، موقف الإسلام من نظرية ماركس للتفسير المادي للتاريخ: ٢٤٨ الزواج: ١-١٤٥ وما بعدها

وفي هذه المرحلة بالذات كان الآباء والأمهات مجهولين، ومع هذا فقد كان الأبناء - بطبيعة الحال - يتبعون أمهم، حتى مرحلة الفطام، والاستقلال، وفي هذه المرحلة، لم تكن هنالك غيرة على المرأة، فالغيرة عاطفة نشأت في تطور متأخر، كذلك لم تكن المحارم قد ظهرت، وإنما هي اختراع ثمين نشأ فيما بعد أيضا.

يقول فريفيل: «لا تشكل الأسرة كياناً اجتماعياً خالداً، ولقد طرأت عليها تبدلات عديدة عبر القرون[1]، ويقول ماركس: «وفي الأزمنة البدائية كانت الأخت هي الزوجة، وكان ذلك يتمشى مع الأخلاق»[2]، ويقول إنجلز: «ولئن كان ثمة أمر أكيد، فهو أن الغيرة عاطفة نشأت في عهد متأخر نسبياً، وهذا يصدق على مفهوم المحرم»[3].

ثانياً: أسرة الأمومة:

ثم تطورت الأسرة البدائية من مرحلة السذاجة وضياع الأنساب، إلى مرحلة أرقى، فبينما كان الآباء والأمهات مجهولين في الأسرة البدائية، والنسل ضائعاً، بدأت تعرف الأم في هذه المرحلة، وبدأ الأولاد يعرفون أمهم، ويتبعونها، وينتسبون إليها. بينما الأب مجهول حتى الآن، ولهذا تولت الأم في هذه المرحلة من تاريخ الأسرة سلطة القوامة، وبرزت شخصيتها واضحة في سيادة البيت، وإدارة شؤون الأولاد، حتى صار الأبناء يرثون من جهتها، وكان النسب يعرف منها، ويلحق بها، لأن معرفة الولد غير ممكنة إلا من جهتها، يقول إنجلز: «في جميع أشكال الجماعية القديمة، لا يعرف من هو والد معرفة أكيدة، أما والدته فتعرف معرفة أكيدة»[4]، ولهذا سميت

---

(١) المرأة والاشتراكية: ١٧
(٢) أصل الأسرة: ٥٨
(٣) المرجع السابق: ٤٦
(٤) المرجع السابق: ٥٨

الأسرة في تلك المرحلة بأسرة الأمومة[1]. وقد كانت سلطة الخال بطبيعة الحال في هذه الأسرة واضحة[2].

ثالثاً: أسرة القبيلة:

ثم تطورت أسرة الأمومة بسبب ظهور المجتمع القبلي، إلى أسرة القبيلة، وفي هذه الأسرة تحولت العلاقات الجنسية من الإباحية المطلقة، والانحلال الجنسي العام، إلى حصر ذلك في أبناء القبيلة، مع تنظيم خاص بين الأجيال فيها، ولهذا تسمى أسرة الجيل أيضاً، لأن تصنيف المجموعات الزوجية فيها كان يجري تبعاً لوحدة الأجيال، فالأجداد والجدات يمثلون الجيل الأول، وهم أزواج وزوجات لبعضهم بعضاً، ليس غير، وأولادهم وبناتهم، يمثلون الجيل الثاني، وهم أزواج لبعضهم بعضاً، ليس غير، والأحفاد والحفيدات، يمثلون الجيل الثالث، وهم أزواج لبعضهم بعضاً، ليس غير، ثم أبناء الأحفاد وحفيداتهم[3].

يقول أرباب هذا التصور: إن المحرم هو الزواج بين جيل السلف وبين جيل الخلف، أي بين عموم أفراد طبقة، وطبقة أخرى، أما ممارسة الجنس بين الإخوان والأخوات من كل جيل فهي موجودة، وجائزة، يقول إنجلز: «في هذه المرحلة، تتضمن علاقة الأخ بأخته: أن يمارس أحدهما مع الآخر الوصال الجنسي بصورة طبيعية»[4].

ويقولون: لا يمكن ضبط العلاقات الزوجية بين الأجيال إلا في ظل تحول العلاقات الجنسية من المشاعية المطلقة، إلى دائرة أدنى، هي القبيلة، حيث يعرف فيها كل جيل من أجيال القبيلة، ويجري تصنيف العلاقات الجنسية بحسب تلك المعرفة بين الأجيال.

---

(١) مباديء علم الاجتماع: ٣٧١

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ٦٧

(٣) أصل الأسرة: ٥٦، ٥٧

(٤) المرجع السابق: ٥٦

ويبدو أن سلطة القوامة في هذه الأسرة صارت مختلطة، فأهالي جزائر صندويج يعتبرون الزوجات مشاعاً لقبيلتهم، ويطلقون لفظ العم والخال، والعمة والخالة بمعنى واحد[1].

رابعاً: أسرة العشيرة:

ومع استمرار التطور البشري في الاجتماع، تحولت القبيلة إلى نظام أصغر، هو العشيرة، حيث شرعت العشيرة في تقييد الزواج بالتدريج، فبدأت بتحريم زواج الأخوة والأخوات من جهة الأم، ثم حرمت زواج الأخوة بالأخوات من جهة الأب[2].

وفي هذه المرحلة من تطور الأسرة، بدأ الأب يعرف، وتظهر سلطته على عموم أفراد الأسرة، وأخذت سلطة الأم تختفي، لتحل محلها سلطة شيخ العشيرة، وصار الأولاد ينسبون إلى العشيرة، وأصبح نساء العشيرة وأولادها ملكاً له، يتزوج من نسائها وفق سيادته المطلقة، وظلَّ تعدد الزوجات ساري المفعول فيها[3].

وهنا يأسى إنجلز على انتقال السلطة للرجال، ويعتبر ذلك خسارة فادحة للمرأة. فيقول: «كان القضاء على حق الأمومة - الهزيمة التاريخية لجنس الإناث، لأن الرجل تسلم دفة الأمور، وأصبحت المرأة منحطة المكانة، عبدة لشهوة الرجل، ومجرد أداة لإنتاج الأولاد»[4].

خامساً: الأسرة الزوجية:

ثم ظهرت الأسرة الزوجية القائمة على اختصاص بين رجل وامرأة، والعيش في كنف بيت واحد مستقل، وفي هذه المرحلة ترقت الغيرة، واكتمل

---

(١) الزواج: ١: ١٤٨

(٢) أصل الأسرة: ٥٨

(٣) مباديء علم الاجتماع: ٢٧٣

(٤) أصل الأسرة: ٨٨٧

نظام المحرمات، وانتظم النسب والميراث، وأعطيت القوامة للرجال، وشؤون البيت للنساء.

وقد نشأت هذه الأسرة، نتيجة للانهيار التدريجي في شيوعية العشيرة[١]، والتعقيد المتزايد في محرمات الزواج، والذي أدى بدوره إلى نقص في عدد المشاع من النساء، وتطور الظروف الاقتصادية، وظهور المصانع، والمدن، والدولة.

يقول إنجلز: «فبينما كان الرجال لا تعوزهم النساء في ظل الأشكال السابقة للأسرة، وكانوا يملكون منهن عدداً فوق الكفاية، إذا بالنساء يصبحن نادرات، ومطلوبات، ونتيجة لذلك، بدأ ظهور الزيجة الزوجية»[٢]، ويقول: «كانت الثروات كلما ازدادت، تهب الرجل من جهة أخرى مكانة في الأسرة أهم من مكانة المرأة»[٣].

وخلاصة القول في هذه الفلسفة بشقيها المادي والماركسي: أن الاختصاص الزوجي، ليس أصل الأسرة البشرية، وأن نشأته قد جاءت في مرحلة متأخرة من حركة التطور الاجتماعي البشري، وأن البشرية في مراحلها الأولى، لم تعرف الزواج أو الاختصاص الجنسي، وأن الزواج تحول من الشيوعية إلى الفردية، ومن الانتشار إلى التمركز، ومن التعدد إلى التوحد، ومن الإباحية إلى الأخلاقية، ومن الأسرة العامة إلى الخاصة[٤]، وأنه إذا كان الإنسان قمة النشوء والارتقاء العضوي، فإن الأسرة الزوجية قمة النشوء والارتقاء الاجتماعي.

الأدلة التي استندوا إليها:

اعتمد أرباب تلك الفرضية على الأدلة الآتية:

---

(١) د: رشدي فكار في حوار متواصل حول مشاكل العصر: ١٢٣، مباديء علم الاجتماع: ٣٧٢

(٢) أصل الأسرة: ٧٢، ٧٣

(٣) المرجع السابق: ٨١

(٤) مباديء علم الاجتماع: ٣٧٣، الزواج: ١: ١٤، ١٦

أولاً: دراسة تطور الإنسان عبر التاريخ:

لقد اعتمد أرباب هذه الفرضية على مقولة تطورية سابقة، وهي فرضية التطور البيولوجي التي نادى بها لامارك، ثم دارون، وآخرون، حيث «قاسوا المجتمعات البشرية على الإنسان كجسد بيولوجي، أفراده خلاياه، يخضع للنشوء والارتقاء، وحتمية الصراع الطبقي، لبقاء الأصلح، بقوانين طبيعية»[1].

فكما أن الإنسان بدأ خلية ساذجة، من شرارة كونية[2]، ثم كافح عبر سلسلة طويلة من النشوء والارتقاء من أجل البقاء، والسير نحو الأصلح في تخليق ذاته، وشكله البيولوجي، فكذلك الحال في أخلاقه، وسلوكه الجنسي». فقد بدأ اتصاله الجنسي بشكل ساذج، يقوم على الشيوع والإباحية، ثم كافح عبر سلسلة طويلة من النشوء والارتقاء، حتى وصل إلى الزواج الفرداني، القائم على الاختصاص بين الزوجين، ليس غير.

ثانياً: دراسة القبائل الإنسانية البدائية:

واعتمدوا أيضاً على دراسة القبائل البدائية، التي دلَّت على وجود ظاهرة الشيوعية الجنسية، وعلى ظاهرة نكاح المحارم بين الأبناء والأمهات، وبين الأخوة والأخوات، وعلى ظاهرة الزواج المشترك.

فقد ادعوا وجود الشيوعية النسائية في (كاليفورنيا، والبيرو، وبعض سكان أمريكة الجنوبية والوسطى[3]، وبين جماعة الكلان[4]، وقد تسلطت الاشتراكية في النساء على اليونانيين في عهد جيكرويز، مؤسس أثينا قبل الميلاد، فلا يعرف فيهم والد ولده، ولا ولد والده، وذكر سقراط أن النساء كن مشاعاً للحكام - هن وبناتهن - في ذلك الزمن[5]، وكانت جماعة الكرمنة

---

(١) رشدي فكار ونهاية عمالقة: ٧٣، ٧٤

(٢) العلم يدعو للإيمان: ١٠٧

(٣) الزواج: ١، ١٤٨

(٤) المرجع السابق: ١: ١٤٥

(٥) المرجع السابق: ١: ١٤٧

تتعاطى نكاح المشاركة، فليس لأحدهم امرأة معينة[١]، وكانت الاشتراكية في النساء شائعة في البلاد الصينية والتبت، منذ عهد المشرع جوجيه، قبل الميلاد[٢]، ويروي هيرودتس أخباراً تدل على أن الرجال والنساء من الشعوب الأفريقية كانت تتزاوج وتتناكح دون تمييز، كالأنعام[٣]، وكانت قبائل النائر بالهند تتعامل بنكاح المشاركة[٤]، وقد عرفت شيوعية النساء عند بعض الأمم البدائية. مثل قبيلة الأنسارنيس، وزنوج اللونيد، وسكان جزائر البيلان، وغيرها[٥].

وأما ظاهرة نكاح المحارم «فقد ذكر بعض آباء الكنيسة: مثل «ترقليانوس»، و«اكلمندس الإسكندري» و«كيرللس»: أن أهل مادي، وفارس، كانوا يتزوجون أمهاتهم وأخواتهم، وأن كمبيس أول من تزوج بأختيه من أهل فارس، وذكر القديس «ايرونيموس»: أن الماديين، والهنود، والفرس والأحابيش، يتزوجون بأخواتهم، وأمهاتهم، وبناتهم، وقال «بطليموس»: إن أكثر سكان الهند، ومادي، وفارس، وبابل، وآشور، يتزوجون أخواتهم وأمهاتهم، وقال «استرابون»: إن الصقالبة لايحرمون على الرجل امرأة من النساء، فيزوجونه أمه وأخته، وقال «يستنيانوس»: إن الفنيقيين كانوا يتزوجون بأخواتهم، وأن الأخ بوادي النيل كان يتزوج أخته أيام البطالسة»[٦]، وقد تزوجت الملكية كليوباترة بأخويها[٧]، وتزوج رمسيس الثاني ابنتيه، وتزوج بطليموس الثاني «فيلادلفس» - أحد الملوك المصريين القدماء - أخته

---

(١) المرجع السابق :١:١٤٨
(٢) المرجع السابق :١:١٤٨
(٣) المرجع السابق :١:١٤٨
(٤) المرجع السابق :١:١٤٣
(٥) المرجع السابق :١:١٤٩
(٦) المرجع السابق :١:٢١٧، نقلاً عن مجلة المقتطف ٩:٧٠٩-٧١٢
(٧) المرجع السابق: ١:٢٢٥

أبروزي[١]، وكان المجوس يتزوجون بناتهم[٢]. ومن عادة أهل جزيرة سيلان: أن الأخوات يتزوجن الأخوة، وأن الأخوة يتزوجون الأخوات[٣].

وأما ظاهرة الزواج المشترك فقد ذكروا: أن البريطانيين القدماء كانوا يشتركون كل عشرة رجال في زواج امرأة واحدة، وكان أكثر اشتراكهم بين الأخوة[٤]، وفي قبيلة التودة بجنوب الهند إذا تزوج الرجل بفتاة صارت زوجة له، ولكل أخوته البالغين، وصارت أخواتها زوجات له ولأخوته عندما يبلغن، والولد الأول يحسب للزوج الأول، والثاني للثاني، وهلم جرا[٥]. وكانت هذه العادة جارية عند بعض الأحابيش، المقيمين على شواطىء البحر الأحمر، فالنسوة عندهم مشتركة، يجامعوهنَّ من غير أن يقيموا معاً في بيت واحد، ومتى كبر الأولاد في بيوت أمهاتهم، يجتمع الرجال، ويعطى لكل منهم من شابهه من الأولاد، فيتبناه ويجعله وريثاً له[٦].

وكان سكان جزيرة الملكة شارلوت لايعرفون سنة الزواج، فكل امرأة من نسائهم تعد كل رجل من قبيلتها زوجاً لها، ولكنها لاتعتبر الأجانب هذا الاعتيار[٧].

وكانت نساء الليبورنين مشتركة بينهم، وهم يربون أولادهم في بيت واحد، حتى السنة الخامسة. وفي السنة السادسة يجمعونهم، ويقابلونهم مع رجال قبيلتهم، ثم يسلمون كل ولد لمن شابهه من الرجال، فيتبناه، ويعتني به[٨]، وكانت قبائل جنوب استرالية الأصليين مقسومة إلى فرقتين، فكل رجل

---

(١) المرجع السابق: ١: ٢١٨
(٢) المرجع السابق: ١: ٢١٩
(٣) المرجع السابق: ١: ١٤٣
(٤) المرجع السابق: ١: ١٤٩
(٥) المرجع السابق: ١: ١٤٩
(٦) المرجع السابق: ١: ١٤٧
(٧) المرجع السابق: ١: ١٤٨
(٨) المرجع السابق: ١: ١٤٦، ١٤٧

من الفرقة الأولى، زوج لكل امرأة من الفرقة الثانية، وكل رجل من الفرقة الثانية. زوج لكل امرأة من الفرقة الأولى[1]، أما قبيلة الكاميلة الاسترالية فكانت مقسومة إلى أربع عشائر، وكل رجل من العشيرة الأولى، يعد نفسه زوجاً لكل امرأة من العشيرة الثانية، وكل رجل من العشيرة الثانية، يعتبر زوجاً لكل امرأة من العشيرة الأولى. وهكذا الحال في العشيرة الثالثة والرابعة[2].

فهذه الأمثلة تدل على أن الأسرة الإنسانية لم تبدأ بالزواج الشرعي الفرداني القائم على الاختصاص الزوجي، وإنما بدأت بالشيوعية الجنسية، ونكاح المحارم، ثم الزواج المشترك في نظام القبيلة والعشيرة، قبل أن يصل إلى الزواج الفرداني، الذي نشاهده اليوم.

ثالثاً: دراسة أسرة الأمومة:

وادعى أرباب هذه الفرضية: أنهم لحظوا في دراساتهم للشعوب البدائية: أن المواليد في البداية كانوا يجهلون آباءهم وأماتهم، ثم تطورت المسألة بالنشوء والارتقاء نحو الأفضل، فبدأت الأم تعرف أبناءها، والأبناء يعرفونها، ويتبعونها، وينتسبون إليها، فبدأت تظهر سلطة الأم وقوامتها على الأسرة في هذه المرحلة.

وقد استقيت فكرة أسرة الأمومة، التي يسود فيها نظام سيادة الأم على الأبناء، من المؤرخ الإغريقي «هيرودوت» الذي أشار إلى أن أبناء قبائل «اللايكرن» كانوا يرثون أسماءهم عن أمهاتهم[3]، ثم جاء «لافيتو» أحد رجال الدين الجزويت، الفرنسيين، فنشر بحثاً عن الهنود الحمر بالأمريكيتين سنة ١٧٢٤ محاولاً فيه إثبات نظام الأمومة عندهم[4]، ثم جاء الانثروبولوجي «باخوفن»، فألف كتابه «حق الأم»، قرر فيه سيادة الأم في نظام الأسرة

---

(١) المرجع السابق: ١: ١٤٨

(٢) المرجع السابق: ١: ١٤٨

(٣) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ٤٥

(٤) المرجع السابق: ٤٥

القديم، وأعلن ذلك نظرية له سنة ١٨٦١م[١]. وقد أثبت روبرتسون سميث في كتابه «القرابة والزواج في بلاد العرب» نظام أسرة الأمومة عند العرب، كذلك أثبت «ابخرت» في كتابه «نظام الزواج والأسرة عند العبرانيين[٢]، كما كشف بعض الباحثين عن وجود هذا النظام عند جماعة المينوية بجزيرة كريت، وعند التروسكيين، وعند الكلتيين، وأبناء إقليم الباسك، شمال فرنسا، وعند سكان جزر التروبرناند، وعند قبائل الأفيكيو، وعند بعض الشعوب الإفريقية، الواقعة جنوب الصحراء الكبرى[٣]، كذلك وجدوا هذا النظام عند شعب «النايار»، الذي يعيش على ساحل المالايار، حيث عرف نظام تعدد الأزواج، والانتساب للأم، وظهور سلطة الخال[٤].

رابعاً: ظاهرة التشابه في الغريزة الجنسية:

وعزز العلمانيون مقولتهم بجملة من الظواهر المشتركة بين الأسرة الإنسانية، والأسرات الحيوانية ونحوها، وعلى رأس تلك الظواهر دافع الغريزة الجنسية، فالأغنام والأبقاء و سائر الفصائل الحيوانية والطيور والأسماك تلبي رغباتها الجنسية بمطلق الإباحية، وطالما اشترك الإنسان مع الحيوان في هذه الغريزة، فلا بد أنه مارسها في فتراته الغابرة بالمشاعية والإباحية.

خامساً: ظاهرة التشابه في غريزة الأمومة:

ومن تلك الظواهر المشتركة، ظاهرة التشابه في غريزة الأمومة بين الأسرة الإنسانية والأسرات الحيوانية، ونحوها، فالابن الإنساني فلذة كبد أمه، والرضاعة قمة إخلاص الأم لوليدها، وموت الابن أكبر حسرة تضرب عقلها، وتكسر قلبها، يقول العلمانيون: هذه الظاهرة موجودة في الأسرات الحيوانية أيضاً، فإنك إن رحت تذبح عجلاً أمام أمه هاجت، وربما ترقرق الدمع في عينيها، وإن أخذت من قطة أبناءها راحت تتبعك بالمواء الحزين،

---

(١) المرجع السابق: ٤٠
(٢) المرجع السابق: ٤٨
(٣) المرجع السابق: ٤٩
(٤) المرجع السابق: ٦٧

ولو أخذت فراخاً من عش طير لاحقتك الأم بالزقزقة والتحليق، وهذا التشابه يؤكد الصلة بين أسرة الأمومة في الإنسان والحيوان، وقيام الاتصال الجنسي الإنساني في فترة من الماضي على نمط الحيوان.

سادساً: ظاهرة التشابه في غريزة التناسل:

ومن تلك الظواهر المشتركة: ظاهرة التشابه في غريزة التناسل، حيث لحظوا أن من وظيفة الزواج عند الإنسان حفظ النوع واستمراره، وهذه الظاهرة موجودة في عالم الحيوان، والطير والأسماك أيضاً، ومن الملاحظ أن تلك العوالم تسعى لتحقيق النوع بالزواج العشوائي، والمشاعية العامة، فلا يمنع أن يكون الإنسان في الماضي قد جرى على هذا النسق العشوائي، لحفظ النوع أيضاً.

سابعاً: ظاهرة التشابه في الاجتماع الأسري:

ومن تلك الظواهر المشتركة، ظاهرة الاجتماع الأسري، فالأسرة الإنسانية ظاهرة اجتماعية، بمعنى أن الزواج أساس الأسرة، والأسرة أساس الاجتماع الإنساني، وهذه الظاهرة - في نظر العلمانيين - موجودة في عالم الحيوان والطير والسمك وغيرها، فالمتجول في الغابات يجد عالم القردة في تجمع أسري خاص، وعالم الزرافات في تجمع أسري خاص، وهكذا في سائر الأنواع، والناظر في الصحراء يجد قطعان الغزلان، أو الحمار الوحشي، أو المها، كلاً في تجمع أسري خاص، والسابح في البحار يجد قطعان سمك السلمون في مجتمع خاص، وسمك الهامور في تجمع خاص، وسمك السردين في تجمع خاص، ويقول العلمانيون: إن الزواج يجري بين كل طائفة من الجماعات الحيوانية بطريقة عشوائية، وهذا يدل - بقاسم التشابه الاجتماعي المشترك بين الإنسان وبين الحيوان ـ أن الزواج بين أفراد الأسرة الإنسانية في مراحلها الباكرة، ما قبل القبيلة ـ وفي القبيلة ـ كان يمارس بطريقة عشوائية[1].

---

(١) مباديء علم الاجتماع: ٣٦٨، الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ٤٨-٦٢

ونظراً لوجود بعض الظواهر المتشابهة بين الإنسان، وبين الحيوان، في الغريزة الجنسية، وغريزة الأمومة، وغريزة التناسل، وغريزة الاجتماع الأسري، فقد راح كثير من علماء النفس يجرون التجارب على الحيوان، لاستنباط السلوك الإنساني، مثل كلب بافلوف، وحمامة سكنر، وقردة الجشطالت، وغير ذلك من نظريات التعلم الحديثة، اعتقاداً منهم بوحدة الأصول المشتركة بين الإنسان والحيوان، في السلوك من جهة، ومصداقية الاستجابات الصادرة عن الحيوان وحيادها من جهة أخرى[1].

ثامناً: العامل الاقتصادي في عملية التطور الأسري:

على الرغم من اتفاق أرباب الفلسفة التطورية المادي الغربي، والماركسي الشرقي، على تطور الزواج من الإباحية إلى الفردانية، فإن الفلسفة المادية الغربية ترجع هذاالتطور إلى عوامل وقوانين طبيعية[2] بينما تعزو الفلسفة الماركسية هذا التطور إلى عوامل وقوانين اقتصادية، فالماركسيون يربطون التطور الأسري بالظروف الاقتصادية، وأنماط الإنتاج، ويفسرون حياة الأسرة وعملها، نشاطاً اقتصادياً، في إطار خدمة الجماعة، فقبيلة الكلان كانت تعيش في شيوعية جنسية، ووحدة اقتصادية، حيث كان أفرادها يشتركون في عملية الإنتاج، لإعاشة الجماعة[3]. ويتدرجون بالأسرة: من نمط الرعاة، إلى نمط الصيادين، إلى نمط الزراع، إلى نمط الإقطاع، إلى نمط الصناعة اليدوية، ثم إلى نمط الآلة الحديثة، التي كانت سبباً مباشراً في قيام الزواج الفرداني، والأسرة الحديثة[4] يقول جان فريفيل: «وهذا التطور الأسري يتحدد في التحليل الأخير بالعامل الاقتصادي»[5]، ويقول إنجليز:

---

(١) مباديء علم النفس: ١٤١-١٤٨، أصول علم النفس ٣٩-٤٢ أصول علم النفس: ٢١٦-٢٥٨، الانتصارات المذهلة لعلم النفس: ١٧٤-١٨٤

(٢) رشدي فكار، ونهاية عمالقة: ٧٤

(٣) الزواج: ١: ١٤٥

(٤) د: رشدي فكار،في حوار متواصل حول مشاكل العصر ١٢٤، الزواج ١: ١٤٦، ١٥٠

(٥) المرأة والاشتراكية: ١٧

«وكانت الزيجة الوحدانية - أول شكل للأسرة - مبنية على أحوال اقتصادية»[1]، ولايقف الماركسيون بالعامل الاقتصادي عند هذا الحد، بل يرونه الفاعل الأساسي، في حركة التغيير البشري كلها[2].

تفنيد هذه الأدلة:

أولاً: دراسة تطور الإنسان عبر التاريخ:

لقد اعتمد العلمانيون في دراسة تطور الأسرة في ماضيها السحيق على فرضية دارون في أصل الإنسان وتطوره، فكما عمل النشوء والارتقاء في تهذيب الإنسان وترقيته عضوياً، عمل النشوء والارتقاء في تهذيب زواجه، وأسرته، وترقيته اجتماعياً، نحو الأصلح.

والحق: أن دراسة أصل الإنسان، وأصل زواجه، وأسرته، وعلاقاته الجنسية عبر التاريخ، لاتقوم على الاستبطان والاسترداد التاريخي، ولا على القوانين الطبيعية في التغيير، ولا على الاستنتاج والتخمين، فالإنسان كائن مكرم ومحترم، يجب أن تقوم دراسة أصوله، وأصول أسرته، على منهج محترم أيضاً.

والمنهج المحترم في أصل الإنسان هو: المنهج الذي يقوم على السند الصحيح، وعلى مصداقية التلقي، وعلى المصادر الموثوقة في التسجيل والتدوين، أقول على سند التاريخ، لافلسفة التاريخ، لأن فلسفة التاريخ مجرد وجهات نظر، مهما تسلحت بالأدلة والبراهين العقلية، تبقى وجهات نظر قابلة للخطأ والصواب، ولأنها من ثمرات الاسترداد والحدس والاستبطان، ألا ترى أن الفارق الحاسم بين الحقيقة التاريخية، وبين المنظومة الأسطورية، يتجلى في ضابط واحد هو السند الصحيح.

وإذا درسنا مقولة العلمانيين في أصل الإنسان وأسرته، نجدها من باب فلسفة

---

(١) أصل الأسرة: ١٠١

(٢) العلمانية: ٢٩٦، ٢٩٧، الفكر الإسلامي الحديث، وصلته بالاستعمار الغربي ٢٨٠، ٣١٥

التاريخ، لا من باب حقائقه، لأنها تفتقر إلى سند صحيح، يوصل حال الإنسان المعاصر بالإنسان الماضي، وواقع الأسرة الحاضرة بماضي الأسرة الغابرة، وهذا هو الفارق الحاسم بين المسلمين وبين غيرهم في منهج البحث العلمي.

فمنهج البحث العلمي عند المسلمين يقول: «إن كنت ناقلاً فالصحة، وإن كنت مدعياً فالدليل»[1].

وقضية أصل الإنسان، وأصل علاقاته الجنسية، وأصل تكوينه الأسري، مسألة تاريخية، تقوم على السند الصحيح، والتلقي اليقين، ومنهج العلمانيين يقول: ليس بأيدينا سند في هذا الموضوع، وليس أمامنا إلَّا التكهن والاستنتاج والتخمين، يقول الأستاذ ويلز: «كيف كان الناس يفكرون؟ وفيما كانوا يفكرون في تلك الأيام السحيقة: من الصيد، والتجول، قبل أربعمائة قرن خلت؟ وقبل ابتداء الحرث والزراعة؟ تلك أيام تسبق بزمن مديد كل سجل مكتوب يدون الإنطباعات، والأفكار الإنسانية، لذا ليس أمنامنا من سبيل إلا أن نركن إلى الاستنتاج والتخمين، دون غيرهما في إجابتنا عن هذه الأسئلة...»[2]، ويعترف إنجلز بنحو ذلك فيقول: «إن أسرة الجيل قد انقرضت، وحتى أخشن الشعوب التي يتحدث عنها التاريخ، لاتمدنا بأمثلة على هذا الشكل يمكن التثبت منها»[3].

ويؤكد الشيخ عبدالله دراز قصور المنهج العلماني وعجزه بقوله: «إن طاقة البشر وطبيعة المخلوق، أعجز من أن تحصي مراحل الأسباب والغايات، وتتابع تسلسلها حلقة حلقة، حتى تشهد بداية العالم ونهايته، وكان قصاراها أن تخطو خطوات معدودة إلى الأمام، وإلى الوراء، تاركة ما بعد ذلك إلى ساحة الغيب الذي يستوي في الوقوف أمامها العلماء والجهلاء»[4].

---

(١) كبرى اليقينيات الكونية: ٣٢، ٣٣

(٢) معالم تاريخ الإنسانية: ٤٥، ٤٦

(٣) أصل الأسرة: ٥٦

(٤) الدين: ١٠٥

هذا عن سند التاريخ، أما دعوى الأسرة عبر التاريخ بقوانين طبيعية من النشوء والارتقاء، فهي مبنية على مقولة فاسدة، وهي: أن بداية الاجتماع الإنساني جاء وليد نهاية الاجتماع الحيواني، وأن التطور الاجتماعي جاء امتداداً للتطور العضوي، ومعلوم أن فرضية التطور العضوي أصبحت في عداد الفروض الساقطة. يقول «بريك واسمان» في كتابه «البيولوجية الحديثة»: إن البقايا المكتشفة في في الحفريات، لاتؤكد - من وجهة نظر علم الوراثة - أية نظرية عن أصل الإنسان»[1]، ويقول البروفسور فيرشو: «إن فكرة القرد الإنسان محض خرافة»[2].

فليس لفرضية التطور الأسري قيمة في صدقها، وهي انتفاخ علمي، مملوء بالأورام الإلحادية، وإنما تقبلها الغرب لأنه مولع بتصديق الأفكار الحرة، أو الغريبة، أو الشاذة، ولأنها أقرب تفسير للتحلل من فكرة الدين والآلة، وفيها تدعيم لطريق الإباحية الجنسية، وهدم الأسرة الإنسانية، وعلى كل حال فسقوط فكرة دارون في التطور العضوي، يعني سقوط فكرة سبنسر في التطور الأسري، لأن ما بني على ساقط فهو ساقط مثله، ولولا خشية الإطالة واللوم في الاستطراد لناقشت هذه المسألة مناقشة مستفيضة[3].

وإذا تبين فساد الحدس التاريخي، ونسبية القانون الطبيعي، وفقدان السند التاريخي، وقيام فكرة التطور الأسري، عند العلمانيين على الاستنتاج والتخمين، وذلك في قضية ضاربة في أعماق الغيب، لاينبغي التكهن والتخمين فيها، احتراماً للإنسان، فلا بد من الصيرورة في ذلك إلى سند الوحي، وسجلات الدين الحق، فهي الحكم الفصل في هذاالموضوع العضل، وإليها يصار في بيان حقيقة فجر التاريخ الإنساني، والزواج الأسري الأول.

والقرآن الكريم هو ناموس الدين الحق وقاموسه، لأنه السجل الوحيد

---

(١) مذهب النشوء والارتقاء في مواجهة الدين: ١٦، ١٧

(٢) المرجع السابق: ٧

(٣) انظر نظرية دارون والرد عليها، دراسات في الثقافة الإسلامية ١١٢-١٢٠

الذي نجا من التحريف والتخريف، قال تعالى في وصف النصاري واليهود: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾[1]، ولأنه الكتاب الذي تكفل الله بحفظه، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾[3]، فهو بحق وصدق المصدر الأول والأخير في تحقيق أصل الإنسان، وفي تحقيق أصل زواجه وتكوينه الأسري، فقد قصَّ علينا النشأة الأولى للإنسان[4]، كما أوضح لنا أصول النشأة الأولى للأسرة الإنسانية، بين آدم وحواء، وبين أبنائه وبناته، وأنها قامت على قانون الزواج الشرعي، لا على الهيلمان الإباحي، وأن التكاثر البشري قام في جملته على الزواج الشريف[5]، وبناء عليه فإن ما وجد ويوجد في تاريخ البشرية من إباحية، هو درب من دروب الاستثناء، وغفلة الناس في غياب النبوات.

ثانياً: القبائل الإنسانية البدائية:

أما دراسة القبائل البدائية، فالنتائج فيها متضاربة، لأن الأدلة التي سيقت في الدلالة على إثبات الشيوعية الجنسية عند بعض الجماعات الإنسانية، معارضة بأدلة أخرى، تثبت خلاف ذلك، فعلى سبيل المثال: «هنالك بعض الشعوب البدائية كانت تصدر أحكاماً صارمةً، وقاسيةً جداً على كل من تزوج أمه أو أخته أو عمته، وأن الصينيين كانوا يعاقبون بالموت كل من يطأ أمه أو أخته أو عمته، بل كان بعض الصينيين يحرمون الزواج من أقارب العائلة نفسها، ويجلدون المخالف في ذلك ستين جلدة، وكانت تنص تعاليم التشريع في الشعوب الآرية: على أن العلاقات الجنسية التي يمارسها رجل مع أمه، أو

---

(١) المائدة: ١٣

(٢) الحجر: ٩

(٣) القيامة: ١٧

(٤) انظر تفصيل هذه النظرية والرد عليها، دراسات في الثقافة الإسلامية ١١٢-١٢٠

(٥) انظر سابقاً، الزواج أصل الأسرة الإنسانية في الإسلام

ابنته، أو كنته، تعد جرماً عظيماً، من الدرجة الأولى، لايكفر عنه إلا بإلقاء فاعله في النار المستعرة»[1]. وكذلك الحال بالنسبة لأسرة القبيلة.

فالتصورات التي قدمت على أن الأسرة الزوجية تطورت من أسرة القبيلة، معارضة بتصورات أخرى تقول: إن الأسرة الزوجية تزامنت مع أسرة القبيلة. تقول إحدى المتخصصات: «ويجب أن نحذر من الانزلاق في الاعتقاد بأن الشعوب القديمة، والمختلفة، لم تعرف سوى الأشكال الكبيرة من الأسرة الممتدة، أو المشتركة، من القبيلة أو العشيرة. ذلك أن الشواهد التاريخية، والاعتبارات المنطقية، تحملنا على الاعتقاد بأن تلك المجتمعات كانت تعرف - إلى جانب الأشكال الكبيرة - نسبة عالية من الأسرة الصغيرة، التي تقوم في الأساس على الزوجين. وأولادهما المباشرين»[2].

وإذا سلمنا بوجود الظاهرتين المتقابلتين في المجتمعات البشرية: ظاهرة الزواج، وظاهرة الإباحية، وظاهرة أسرة العشيرة، وظاهرة الأسرة الصغيرة، فلا يدل هذا على الشيوعية والإباحية. «وذلك، لأن الشعب لايعد سائراً على نظام المشاعية المطلقة، إلا إذا لم يكن فيه زواج عفيف، وعلى هذا فوجود البغاء، بجانب الزواج، يعني عدم جواز وصف المجتمع بالمشاعية الجنسية، وإذا وجدت الإباحية الجنسية بين غير المتزوجين من الرجال والنساء، في بعض الشعوب البدائية، أو وجد نظام بغاء تقره بعض الشعائر أو التقاليد - بجانب الزواج - فإن هذا الانحراف لايهز القاعدة الأصلية، وهي الاختصاص الزوجي»[3].

لقد ساق ابن الكلبي في كتابه «المثالب» أسامي صواحبات الرايات في الجاهلية، فسمى منهن أكثر من عشر نسوة مشهورات من البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات يعرفن بهن، فمن أراد دخل عليهن[4]، وروت عائشة

---

(١) الزواج ١: ٢٢٥

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ١٥٩

(٣) الأسرة والمجتمع: ٩٨، ٩٩ بتصرف يسير

(٤) فتح الباري ٩: ١٥٨، نيل الأوطار ٦: ١٨٠

رضي الله عنها أربعة أضرب من نكاح الجاهلية، وهي: نكاح الناس اليوم، ونكاح الاستبضاع، ونكاح الرهط، ونكاح البغايا[1].

فوجود أنكحة البغايا، والاستبضاع، والرهط، في المجتمع الجاهلي، إلى جانب النكاح الصحيح، لايعني أن قريشاً كانت تعيش في إباحية جنسية مطلقة، ولاتهز هذه الأنكحة القاعدة الأساسية في زواج العرب قبل الإسلام، وهي: النكاح، لا السفاح، لأن هذه الأنكحة تظل من باب الاستثناء، والعادات الشاذة، لا من باب النظام العام.

وعلى هذا فوقوف بعض الكشافة التاريخية، والبحاثة الاجتماعيين على قبائل إنسانية تمارس الشيوع الجنسي، درب من دروب الندرة والاستثناء، لايهز قاعدة الزواج الصيح، لأن المثل الفردي لايصلح قانوناً اجتماعياً، ولا علمياً، والحقائق والقوانين والنظريات تتقرر بالكثرة والاطراد، لا بالاستثناء والانفراد.

على أن هناك دراسات وآراء تنفي الشيوعية الجنسية، كأساس عام في تاريخ الحياة البشرية، وأن أدنى القبائل الإنسانية سذاجة قامت على الاختصاص الجنسي، لا على الشيوع والإباحية، يقول أحد الباحثين: «إن نظام الشيوعية المطلقة لم نعثر عليه في أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية، سواء في ذلك البدائي منها والمتحضر، فليس من بين المجتمعات الحاضرة والغابرة، التي وقفنا على نظمها عن طريق ملاحظتها، أو ملاحظة ماخلفته من آثار، أو عن طريق ما كتبه المؤرخون أو الرحالة، أو علماء الأنثوجرافيا، أو القانون.. ليس من بين هذه، أي مجتمع أخذ بنظام الشيوعية المطلقة في علاقة الرجال بالنساء، فكان جميع نسائه حقاً مشاعاً لجميع رجاله»[2].

ويقول الإمام الفخر الرازي: «اعلم أن حرمة الأمهات والبنات - يعني

---

(١) أخرجه البخاري، وأبو داود، فتح الباري: ٩: ١٨٢ رقم ٥١٢٧، سنن أبي داود ٢: ٧٠٢ رقم ٢٢٧٢، جامع الأصول: ١١: ٤٥٣ رقم ٨٩٩٨، شرح السنة: ٩: ٢٧٧، نيل الأوطار: ٦: ١٧٩

(٢) الأسرة والمجتمع: ٩٢

على الآباء والأبناء - ثابتة من زمن آدم عليه السلام إلى هذا الزمان، ولم يثبت حل نكاحهن في شيء من الأديان السماوية، بل إن زردشت رسول المجوس قال بحله، إلا أن أكثر المسلمين اتفقوا على أنه كان كذاباً، أما نكاح الأخوات فقد نقل أن ذلك كان مباحاً في زمن آدم عليه السلام لأولاده، وإنما حكم الله تعالى بإباحة على سبيل الضرورة»[1].

ومن الإشكالات الواردة على دراسات الشعوب البدائية، أن أصحابها انطلقوا من مسلمات خاطئة، فقد افترضوا أن الإباحية الجنسية التي عليها تلك الشعوب هي بداياتهم الحضارية، والحق أن وقوف بعض البحاثة من التاريخيين والاجتماعيين على أحوال بعض القبائل التي تمارس الجنس بصورة عشوائية، لا يلزم منه أن تكون أصولها الأولى كذلك، «فقد أثبت كثير من المؤرخين أن فترات التقهقر والركود والانحطاط لكثير من الأمم قد سبقت بمدنيات زاهرة، وكذلك العكس»[2]، فاليمن على سبيل المثال لو درست واقعياً لدلت على أنها دولة نامية، مع أنها في زمن معين، وسدّ مأرب، كانت أم الحضارات العربية، ورغد العيش في الزراعة والتجارة. بينما لو درست أمريكا واقعياً لدلت على أنها أكبر دولة تتربع على عرش الحضارة المادية الحديثة، مع أنها في الماضي أرض موات، تقطنها جماعات من الهنود الحمر المتخلفة، وكم من بلد كانت في الماضي قمة التنسك، وهي اليوم قمة التهتك، وكم من بلد على العكس من ذلك.

ولو جعلنا واقع الشعوب الذي يقرره الباحثون والكشفيون هو المقياس، وجعلنا هذا الواقع مرآة تعكس أصول حضارات الشعوب، فمعناه أن الشعوب الغربية التي تمارس الإباحية الجنسية في قرنها العشرين، تعتبر في عداد القبائل البدائية التي لم تعرف قط في تاريخها الماضي، معنى العفة والزواج الصحيح،

---

(١) مفاتيح الغيب: ١٠: ٢٦

(٢) الدين: ١٠٨، ١٠٩

وهذا منطق يرفضه البحاثة الغربيون في حق أنفسهم وشعوبهم، فأولى بهم ألا يعمموه على غيرهم من الجماعات الإنسانية.

وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن ما يقع عليه علماء الأجناس والتاريخ والاجتماع من إباحية في بعض أحوال الشعوب، ليس إلا حلقات خاصة من التاريخ، تستطيع أن تفسر البيئة التي وجدت فيها، دون غيرها من البيئات، ولا يجوز تعميمها على الجماعات الإنسانية كلها، أو التاريخ البشري كله.

ومن المسلمات الخاطئة، أنهم افترضوا أن الغيرة نشأت عند الإنسان في فترة متأخرة، ومعنى كلامهم أن الغيرة كانت معدومة في الإنسان، ثم وجدت، وترقت فيه بصورة تطورية، فقد كان في حياته البدائية الساذجة فاقداً الغيرة على المرأة، وفي أسرة القبيلة أو الجيل وجدت الغيرة، ثم تنامت فيما بعد بين الرجل وزوجته، حتى وصلت إلى ما هي عليه من الخصوصية الزوجية، أي أن قانون النشوء والارتقاء عمل على إيجاد الغيرة وتطورها، طرداً نحو الأفضل.

ولكن شواهد الحس والخبرة على خلاف ذلك، فالغيرة عند القبائل البدائية حادة وعنيفة، وقد تؤدي في كثير من الأحيان إلى قتل المرأة العاشقة وعشيقها، والبدوي القابع في الصحراء، أشد الناس غيرة على العرض، وعند افتراض الخطأ فيه، يريق على جوانبه الدم، فإذا ما ترك باديته واستقر في القرى والأرياف خفت غيرته عن البادية، فإذا ما ترك الأرياف واستقر بالمدينة خفت غيرته عما كانت عليه في البادية والريف أضعافاً مضاعفة، وهذا يعني أن قانون النشوء والارتقاء عمل على العكس، لا على الطرد، في إيجاد الغيرة وتكوينها.

على أن هنالك ما يثبت أن قانون الغيرة جبلّة في خلق الإنسان وطبيعته منذ ساعة خلقه وتكوينه، فيحدثنا القرآن الكريم عن قصة صراع الأخوين: قابيل وهابيل على أختهما، والتي انتهت بقتل أحدهما للآخر[1] قال تعالى:

---

(١) انظر تفصيل هذه القصة في قصص الأنبياء: ٢: ٢٣

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾[1]، ولو بدأ الزواج شيوعية أو مشتركاً بين الأخوة كما يقولون، لتزوجها الأخوان معا، وانتهى الاشكال بلا سفك دماء، وإنما نصب الله تعالى هذا الخبر في القرآن الكريم، لتبقى الغيرة أكبر عائق في تقبل العقل البشري لفرضية التطور الأسري، وقيام العلاقات الأسرية في البداية على الإباحية الجنسية.

ومن الإشكالات الواردة على دراسة الشعوب البدائية: عدم الأمانة في طريق البحث العلمي، وعدم المصداقية في نتائجه، فبعض الباحثين الاجتماعيين يفترضون النتائج المسبقة في أذهانهم، ويتحمسون لها، ثم يعمـ.ون إلى اختيار قطاعات بشرية خاصة، تتوافق مع أهوائهم، ثم يقومون بتعميمها على سائر الأجناس البشرية، باسم البحث العلمي، والمنهج التجريبي، والموضوعية.

وهذه شهادة شاهد من أهلهم على ذلك. يقول العالم الأمريكي «هيلبرونز»: إن كل عالم اجتماعي لا يمارس موضوع تحليله إلا من خلال رغبة في نفسه - ظاهرة أو مستترة - ويحاول العالم الاجتماعي انتقاء البيانات التي تتوافق مع وجهة نظره المسبقة، لاستخلاصها - للإثبات.

إن الإدعاء بالحياد الكامل هو نوع من النفاق، وعلى هذا ينبغي للعالم الاجتماعي أن يعلن عن انتماءاته، وتفضيله نظاماً اجتماعياً على الآخر، شريطة أن يكون هذا واضحاً ظاهراً، لا مستتراً مخبوءاً [2].

ونضيف إلى هذه الشهادة، شهادة ثانية تؤكد على أن الدراسات الإنسانية في الغرب أخذت توجه عن قصد ضد الدين، وضد حقائقه الثابتة، وأصبح العالم الموضوعي، هو الذي يقدم فكرة ضد الدين والإله، ويدعم العلوم والتجارب التي تناقض الأفكار الدينية.

---

(١) المائدة: ٣٠

(٢) الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من المؤتمر الأول للاقتصاد العالمي، بحث مقدم من الدكتور محمد أحمد صقر: ٤١، ٤٢

تقول الكاتبة الأمريكية المهدية مريم جميلة: «إن ما يسمى بالعقل، برعاية المدنية الغربية، يجب دائماً أن يحرض ضد الوحي، وليس بجانبه أبداً، وبالتالي فإن ما يسمى بالبحث العقلي والعلمي يسمح له أن يتقدم في اتجاه واحد، وهو طريق المادية[1].

وهذه شهادة ثالثة تؤكد هذه الوجهة العلمانية في البحث العلمي الاجتماعي في العصر الحديث. يقول العالمان ماكس راينشتاين» و«فولوفرام موللر»: «من المؤكد في جميع الأحوال أن هنالك عنصراً أساسياً لم يتراجع ولم ينتكس، ذلك هو إضفاء الطابع العلماني على شؤون الأسرة وقضاياها، وسيطرة الحكومات الجديدة على القواعد المنظمة لحياة تلك الأسرة»[2].

ونحن لا نقصد من وراء هذه الأقوال معاداة البحث العلمي واستفزازه، وإنما نهدف إلى تنقيته من الزيف والتزوير والحتمية، وذلك باعتقادنا أن ميدان العلم التجريبي ينطبق على الطبيعة الجامدة غير الناطقة، لا على الطبيعة المدركة، لأن الأولى محايدة. أما الثانية: فتعبث في الحياد. وأنه إذا كانت التجارب في العلوم البحتة قطعية، فإنها في العلوم الاجتماعية نسبية.

وأخيراً نقول: إذا كان العقل يجيز الاستدلال بالمعقول على المجهول، فإن ما بأيدينا من تراث تاريخي مكتوب للبابليين والآشوريين والكنعانيين والفينيقيين والهكسوس والفراعنة، ينقض ما قاله البحاثة الاجتماعيون العلمانيون، ويؤكد ما قاله القرآن الكريم: من أن البشرية بدأت حياتها الأسرية بالزواج العفيف.

ثالثاً: دراسة أسرة الأمومة:

أما دراسة أسرة الأمومة، ومحاولة إثبات سيادة الأم وسلطتها عليها عند بعض الشعوب والقبائل القديمة، فالدراسات فيها متناقضة، فقد عارض علماء

---

(١) الإسلام في النظرية والتطبيق: ٢٥٥، ٢٥٦، بتصرف

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ١٥٨

آخرون القول بأسرة الأمومة، وأثبتوا أن نظام الأبوة السائد بين أكثر شعوب العالم، فهو السائد بين الصينيين القدماء، واليابانيين القدماء، والهندوس والعبريين القدامى، والجرمان أسلاف الألمان، والإغريق والرومان، والسلافيين والعرب القدماء[١]، وعند شعوب التابالا والباجندا وغيرهم من الشعوب الإفريقية[٢].

وعلى فرض وجود أسرة الأمومة عند بعض القبائل والشعوب، فلا يلزم من ذلك سيادة الأم وسلطتها في الأسرة، فقد أثبت «اوبلر» في دراسته لإحدى القبائل التي تأخذ بنظام الانتساب للأم من الهنود الحمر: «أن الزوج الذي يكتشف خيانة زوجته له، ولا يبدي مشاعر الحقد والانتقام منها، يعتبر زوجاً عديم الرجولة» [٣]، كما لاحظ بعض الباحثين في مجتمعات الأمومة، أن الرجال هم أصحاب السلطة، وهم الذين يشغلون مواقع المسؤولية في الأسرة، وكل ما في الأمر، أنه في نظام الأمومة يكون النسب من جهة الأم، وتظهر سلطة الخال في توجيه الأبناء[٤]، وهذا يعني أن وجود نظام أسرة الأمومة عند بعض الشعوب لا يغير من طبيعة نظامها الداخلي، وسيادة الأب فيها.

ومما يؤكد انفكاك مسألة النسب عن مسألة السلطة: أن المرأة كانت تنسب في الغرب إلى أبيها قبل الزواج وبعده، ثم أصبحت تنسب في العصر الحديث إلى زوجها بعد الزواج، ثم بدأت تطالب بحقها في الاحتفاظ بنسبها الخاص، مستقلاً عن الزوج، ومع هذا لم تتغير السيادة في الأسرة بتغير النسب، بل ظلّت قوامة الأسرة في يد الزوج، وهذا يدل على أن مسألة النسب شيء، ومسألة القوامة شيء آخر.

وقد حاول «باخوفن» إثبات نظام الأمومة، وأنه يقوم على نظام متميز

---

(١) المصدر السابق: ٥١

(٢) المصدر السابق: ٥٤

(٣) المصدر السابق: ٥٩

(٤) المصدر السابق :٤٩

عن نظام الأبوة، ليصل إلى تقرير سيادة الأم وسلطتها، ولكن دراسته عورضت بدراسات أخرى، فقد لاحظ كل من «بيلز» و«هويجر» في كتابهما «مقدمة في الأنثرولوجيا العامة»: أن العشائر التي تقوم على نظام الانتساب للأم، تشبه إلى حد كبير، العشائر التي تقوم على نظام الانتساب للأب، وأن شكلي العشائر متشابهان في البناء، وفي الوظيفة، وأنهما لا يختلفان إلا من حيث جهة النسب، وقد نوقش سبب هذا الاختلاف بإفاضة، دون أن ينتهي النقاش إلى نتيجة مقنعة، بل أدت كثرة الآراء إلى تشويش الموضوع، بدلاً من تجليته»[1].

ومن الاعتراضات الواردة على أسرة الأمومة: انطلاق أصحابها من مسلمات نسبية، أو خاطئة. فقد افترضوا أن أسرة الأمومة هي أصل حياة تلك القبائل، وبداياتهم الحضارية، «مع أن الشواهد المتاحة أوضحت أن النظام الأمومي قد يسبق في بعض المجتمعات بالنظام الأبوي، في حين أن النظام الأبوي يكون في مجتمعات أخرى هو الأسبق[2].

ومن تلك المسلمات النسبية أو الخاطئة أيضاً: الاستدلال بالنظام الأمي على المشاعية الجنسية، مع أنه لا تلازم بينهما «فقد لاحظ الباحثون في العشائر الاسترالية التي تسير على النظام الأمي، أنه لا يوجد فيها أي أثر للشيوعية الجنسية، أو صعوبة تعيين الأب»[3].

وعلى هذا فيمكن القول: إنه لا نظام الأمومة دليل على الإباحية الجنسية، ولا نظام الأبوة دليل على العفة الجنسية، لأن الإباحية أو العفة، مسألة نسبية، فقد تتولى سلطة الأسرة امرأة وتكون أعف وأطهر نساء العالمين، كمريم ابنة عمران، التي أحصنت فرجها، وقد يتولى الرجل سلطة الأسرة، وتقع الخيانة الزوجية في أسرته، وأيضاً لا نظام الأبوة دليل على

---

(١) مقدمة في الانثرولوجيا العامة: ٤٩٥، ٤٩٦

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة: ٤٦

(٣) الأسرة والمجتمع: ٩٥

ضياع نسب الأم، ولا نظام الأمومة دليل على ضياع نسب الأب، ففي كلا النظامين يمكن التعرف على أقرباء الأم أو الأب بسهولة[1].

أما أسى إنجلز وحزنه على ذهاب أسرة الأمومة، وانتقال السلطة للرجال، واعتبار ذلك خسارة فادحة، للمرأة، وانحطاطاً لها، فعلى فرض التسليم له بذلك، فلماذا لا يكون العكس مأساة وحزنا كذلك؟ ولماذا لا يكون بقاء السلطة في يد المرأة خسارة فادحة وانحطاطا ومهانة للرجل؟ فيصير هو الآخر عبداً لشهوة المرأة، وخادما لها ولأولادها؟

ونحن نضع هذه الاعتراضات من باب الرد على الخصوم، وإلا فالمسألة في الإسلام لا تطرح من خلال الصراع والنقيض بين الزوج والزوجة، وإنما من باب الحب والتكميل، فكل من الزوجين سكن نفسي للآخر، قال تعالى: ﴿ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾[2]، وكل منهما يكمل الآخر، وهما شريكا حياة، كل منهما يعمل على شاكلته، لتحقيق السعادة المشتركة بينهما، بوصف الشريعة المقدسة.

وأعتقد - متواضعاً - أن الفخر بأسرة الأمومة خديعة منكرة، لأن السيادة لا تهم المرأة، فحقيقة الفطرة في المرأة تقوم على أن التضحية بالقوامة، مع تحصيل الزوج، خير من التضحية بالزوج لتحصيل القوامة، ولأن المرأة مخلوقة من ضلع الرجل في الأصل، فتميل بالطبع إلى تقبل قوامته عليها. ولأن إلقاء الأبناء على أمهاتهم ليس من باب مكاسب المرأة وسلطتها، بل من زيادة همومها وغمومها، وهذا يعني أن أسرة الأمومة في الحقيقة ليست إلا أسرة النساء الأرامل، في الماضي والحاضر، أو أسرة النساء الضائعات والمشردات في المجتمع.

ولعل دفاع إنجلز وباخوفن، وغيرهما عن أسرة الأمومة، دفاع مغشوش، يراد به استلاب شرف المرأة وتحريرها، وتحقيق رغباتهم السافلة

---

(١) المصدر السابق: ٩٥

(٢) الروم: ٢١

منها، لا تحقيق مصلحة المرأة وسيادتها «فالجدل العلمي حول أصل نظام الزواج والأسرة، لم يقتصر على الجدة والعلمية، وإنما خرج إلى دائرة الجدل السياسي، واستغل سلاحاً لتأييد دعاوى معينة، ومن ثم أثرت السياسية على آراء بعض العلماء، فنحن نعرف أن فردريك إنجلز قد اعتنق وجهة نظر «باخوفن» في سيادة الأم، وأسبقية قرابة الأمومة على قرابة الأبوة، لتحرير المرأة»[1]، و«في تركية دعا» زياكوب «إلى إبراز دور المرأة وتحريرها، على أساس أن الأتراك القدماء كانوا يعرفون نظام سلطة الأم في الماضي البعيد، بظنون تاريخية وأثرية»[2].

رابعاً: ظاهرة التشابه في الغريزة الجنسية:

أما ظاهرة التشابه في الغريزة الجنسية بين الإنسان وبين الحيوان، فإن هذا التشابه الظاهري، يجب ألا يحجب عن نظرنا فروقاً هامة وجوهرية، تميز الغريزة الإنسانية عن الغريزة الحيوانية.

فالغريزة الجنسية في عالم الحيوان والطير والأسماك، سليقة تلقائية، لا تخرج فيها عن حركتها التقليدية، فلا يخرج كل حيوان أو طير أو سمك عما رسم له من قانون الممارسة الجنسية، ولهذا لا تجد حيواناً يشتهي غير نوعه من الحيوان، أو يمارس شهوته بشذوذ جنسي. بينما تجد قوم لوط قد حادوا عن السليقة الطبيعية في الجماع إلى اللواط. قال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿٥٥﴾﴾[3].

ولو كان النشوء والارتقاء نحو الأصلح هو الذي يحكم الغريزة الجنسية، لكان الأولى بالحيوان أن يفعل ذلك، ويكون الإنسان قد أقلع عنه، وكذلك لو كان التشابه في الغريزة الجنسية جوهرياً بين الإنسان وبين الحيوان، للزم أن يتبع أحدهما الآخر في ذلك، ولكن العكس هو المشاهد، مما يدل

---

(١) الأسرة بين الدين والقانون: ١: ٥٠، الاتجاهات المعاصرة: ٤٧

(٢) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة، هامش: ٤٧

(٣) النحل: ٥٥

على أن هنالك فروقاً جوهرية بين الغريزة الجنسية عند الإنسان وعند الحيوان، فالحيوان يمارس الجنس بعبودية قهرية وجبرية لا يحيد عنها، بينما يمارس الإنسان غريزته الجنسية بعبودية طوعية واختيارية، قد يمتثلها وقد يخرج عنها، ولهذا احتاج الإنسان دون الحيوان إلى الرسل والرسالات، لتصحيح مسار غريزته الجنسية في خط العبودية.

وأيضاً الغريزة في الحيوان بهيمية، فغالب الكائنات الحية تمارس الغريزة الجنسية دونما اهتمام بالقيَم الخلقية، ومواراة السوءات في الوقاع الجنسي، بينما تعتبر هذه التحوطات من أهم القِيَم الخلقية وأقدسها عند الإنسان، ولهذا اتفق العقلاء على أنه يجب أن يحاط اللقاء الجنسي بين الزوجين بسياج من الآداب والتستر والحشمة، والبُعد عن المصارحة والمكاشفة.

وفارق آخر، وهو أن الغريزة الجنسية في الأسرات الحيوانية تقوم على الإباحية، بينما تقوم الغريزة الجنسية في الأسرة الإنسانية على الاختصاص والفردانية، وقانون الحلال والحرام من النساء، فليس المهم في الإنسان أن يلبي غريزته بأي شكل من أشكال الفوضى، وإنما المهم بالدرجة الأولى، أن يلبيها بشكل معيَّن ومقنن: من وحدة الشعور، والانضباط في المحرمات، والمباحات من النساء، والإنسان الذي يمارس الأشواق الجنسية خلاف هذا القانون، يعتبر خارجاً عن معنى الإنسانية الصحيح[1]. «وإنك مهما فكرت وترويت في ذلك لم تفقه لكل هذا التدبير من غاية، سوى أن الفطرة تريد للإنسان - بخلاف سائر الأنواع - أن يتحضر ويتمدن»[2].

وقد يعترض العلمانيون على أن هذا التستر في الجماع، والحياء، والحشمة، والوقار، ولدت وتنامت مع تطور الزمان، والجواب عن هذا، أن ستر العورة والحشمة والحياء، وجدت مع وجود آدم نفسه عليه السلام، قال

---

(١) انظر كلاماً لطيفاً حول هذا في كتاب «المرأة في القرآن» عباس محمود العقاد: ١٣

(٢) الحجاب: ٩٣

ابن عباس: «كان لباس آدم الظفر، بمنزلة الريش على الطير، فلما عصى سقط عنه لباسه، وتركت الأظفار زينة ومنافع له»[1]، وقال وهب بن منبه: «كان لباس آدم وحواء نوراً على فروجهما، لا يرى هذا عورة هذه، ولا هذه عورة هذا»[2]، وقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ﴾[3]. قال ابن عباس: ورق التين، وقال مجاهد، كهيئة الثوب[4]، وهذا يعني أن الحشمة وستر البدن فطرة إنسانية وجدت منذ آدم - عليه السلام - وزوجه حواء، وأن السفور والعراء ارتداد عن السليقة الآدمية، إلى السلوكية الحيوانية.

خامساً: ظاهرة التشابه في غريزة الأمومة:

أما ظاهرة التشابه في غريزة الأمومة، فإن التشابه بين الإنسان وبين الحيوان، من ناحية الشعور بالأمومة وحنو العاطفة، لا يعني تساويهما، فالإنسان يحتفظ بالذاكرة الخالدة للأمومة، ويكتنز العواطف المستمرة للأبوين، كما يحيط الأمومة بفكرة المقدسات الخلقية، وقانون المحرمات المؤبد، فلا تتلاشى مع السنين، فالأب لا يتزوج ابنته أو أخته، والابن لا يتزوج أمه ولا أخته، مهما امتدت السنون، وذلك بخلاف الحيوان، فإنه لا يحتفظ بذاكرة خلقية، ولا يعرف قانون صون الشرف بين المحرمات في أغلب الأحوال، حيث نلحظ كثيراً من أنواع الحيوان تنزوا على أمهاتها وأخواتها، بغريزة فوضى الشيوع الجنسي، وتجاهل الأمومة. «فالديك يزاوج أمه وعماته، وأخواته، وبناته، ولا ينفر من ذلك ولا يأباه، وهذا شأن الكلب، والتيس، والثور، والحمار، وغيرها من الحيوانات الداجنة، أما الأفيال

---

(١) مختصر الطب النبوي: ٧٠

(٢) تفسير القرآن العظيم: ٢:٢٠٦، روح المعاني: ٨:٩٩

(٣) الأعراف: ٢٢

(٤) تفسير القرآن العظيم: ٢:٢٠٦، روح المعاني: ٨:١٠١

والأسود والقرود، فتجمع بين الأنثى وأخواتها وبناتها، لأن الذكر القوي يطرد الذكور الأخرى، ويستقل بالإناث وحده»[1].

وقد يقول العلمانيون: إن إباحة النكاح بين الأخوة والأخوات كان معروفاً في تاريخ الأسرة الإنسانية بين أبناء آدم وبناته «كانوا أربعين ولداً في عشرين بطناً، في كل بطن ذكر وأنثى، وتزاوجوا حتى كثروا»[2] فجوابه، أن هذا من حكم المباح في التشريع الإلهي، لا من باب الإباحية الشيوعية، لأن الأخت كانت زوجة لأخيها من بطن آخر، دون غيره، يعني لم تبح الأخوات للأخوة على وجه الفوضى، بل على وجه من التنظيم الخاص، لظروف تقديرية، لا تحمل في طياتها أي مضمون إباحي، ثم نسخ هذا الحكم التشريعي في الرسالات اللاحقة، فهو أشبه بكثير من الأحكام التي أبيحت ثم حرمت: كالخمر، والمتعة، وقد تقدم بيان ذلك[3].

ومن الفوارق أيضاً، أن عاطفة الأمومة في الإنسان، تتصف بالاستمرار والمصداقية، وليست آنية أو مؤقتة، فحاجة الوليد الإنساني إلى عناية الأبوين وحنوهما ورعايتهما له، تمتد إلى فترة طويلة، ولهذا يولد الطفل الآدمي أضعف من سائر أبناء الحيوانات الأخرى، توكيداً للروابط والمسؤوليات، كما تتقوى العواطف الإنسانية بن الأبناء، وبين والديهم مع الزمن، فيحرص الإنسان على تقدير أبويه في الشيخوخة، ويبذل لهما أقصى الخدمات، في حين أننا نجد عواطف الأمومة في الأسرة الحيوانية قصيرة، بحيث لا تتعدى الحظة الميلاد إلى الفطام، ثم لا تلبث أن تتلاشى.

علاوة على أن عاطفة الأمومة في الحيوان لاتزال محاطة بشيء من الغموض والانبهام، فبعض الأمهات: كالقطط والكلاب والأرانب والفئران

---

(١) الزواج ١: ٢٠٦

(٢) الجامع لأحكام: القرآن: ١: ٢٢٥، وانظر أخباراً أخرى في البداية والنهاية: ١: ٩٦، ٩٧

(٣) راجع صفحة: ٤، ١٦

تلتهم بعض مواليدها فور لحظة الميلاد، وبعضها يقتل ذكره صغاره، كبعض أنواع الدجاج[1].

سادساً: ظاهرة التشابه في غريزة النسل:

وأما ظاهرة التشابه في غريزة التناسل لحفظ النوع، فإن هذه الظاهرة تتم في الحيوان بصورة تلقائية، بينما تخضع هذه الظاهرة في الإنسان لقانون الأنساب والأسماء، ألا ترى أن التناسل لحفظ النوع لا يكفي وحده في تحديد صلة القرابة، وتقدير النسب، لبقاء النوع عند الإنسان، فالأطفال غير الشرعيين، على سبيل المثال، لاتشفع لهم غريزة التناسل في ثبوت صلة الدم، ويظلون خارج الأسرة، وإن كانوا من حيث التكاثر امتداداً لبقاء النوع الإنساني، وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدلُّ على أن صون النسب وحفظه في قانون التناسل، خصيصة إنسانية، قال تعالى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ﴾[3]، وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»[4].

أضف إلى هذا، أن النكاح في الحيوان عملية بيولوجية صرفة، لا تنم عن وعي، ولا أثر للذكاء أو التعلم أو البحث عن المستقبل فيها[5]، وذلك بخلاف الإنسان، فالأسرة الإنسانية من آدم عليه السلام إلى يومنا هذا، استطاعت المداومة على حفظ النوع الإنساني بالزواج والتناسل، وذلك بخلاف الأسرة الحيوانية، فيحدثنا العلم عن انقراض سلالات حيوانية صغيرة أو كبيرة وعلى رأسها عالم الديناسورات، وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدلُّ

---

(١) الزواج: ١/ ١١

(٢) الأحزاب: ٥

(٣) المجادلة: ٢

(٤) خرجه مالك، والشيخان، وابن ماجه. الموطأ: ٢: ٧٣٩، فتح الباري: ١٣: ١٧٢ رقم ٧١٨٢، مسلم بشرح النووي: ١٠: ٣٧، سنن ابن ماجه ١: ٦٤٧ رقم ٢٠٠٦، شرح السنة: ٩: ٢٧٥ رقم ٢٣٧٨

(٥) النظرية الإسلامية في فلسفة الدراسات الاجتماعية والتربوية: ٢٢

على أن فكرة التناسل لحفظ النوع غائبة عن ذهن الأسرة الحيوانية، وأن التكاثر بينها يتم بصورة عفوية.

سابعاً: ظاهرة التشابه في الاجتماع الأسري:

أما ظاهرة التشابه في غريزة التجمع الأسري بين الإنسان وبين الحيوان، فإنها إن تشابهت في الظاهر، فهي مختلفة، لا في درجة التطور فحسب - كما يقول التطوريون -، بل في جوهر الأمر وحقيقته.

فالاجتماع الحيواني يتحقق بالمعاشرة، والاجتماع بين ذكر وأنثى، أو بين قطيع نوعي من الحيوان لقيام أسرة أو جماعة، وهذا على خلاف الإنسان، فإن المعاشرة والاجتماع بين ذكر وأنثى تحت سقف واحد لايكفي لقيام أسرة إنسانية، فلو اجتمع ذكر وأنثى تحت سقف واحد، وتعاشراً معاشرة الحب أو الزنى، وبخاصة في مجتمع طاهر ومحافظ، فإن هذا الاجتماع لايشكل مفهوماً محترماً، أو صحيحاً، لقيام أسرة إنسانية فاضلة، بل تحدياً وهدماً لها، لأن الأسرة الإنسانية لاتقتصر على الاتحاد البيولوجي فحسب، وإنما هي أولاً وقبل كل شيء وحدة خلقية، تنظمها مجموعة من القواعد والالتزامات الاجتماعية والتشريعية، ولايكفي فيها مجرد غريزة الاجتماع[1].

ومن الفوارق بين التجمع الإنساني وبين التجمع الحيواني: أن التجمع في الأسرة الإنسانية يتم وفق الإرادة الإنسانية، فهنالك بعض الأسر الإنسانية تختار نظام التبني، فتعطي للابن المتبنى جميع حقوق الابن الشرعي، وهناك أسر أخرى ترفض الوليد، أو تتبرأ منه، ولاتعترف به، وذلك بخلاف الأسرة الحيوانية، فإنها لاتعرف عملية الضم أو الحذف، فلا تعرف الاختيار والتبني، ولا الطرد والتخلي، مما يؤكد أن الأسرة الإنسانية وحدة اجتماعية مقصودة، لا وحدة اجتماعية تلقائية.

ومن الفوارق أيضاً: أن التجمع الأسري لدى الحيوان عشوائي، ليس له

---

(١) راجع فقه السنة: ٢:١٥٣ وما بعدها

نسق عام. «فمن الحيوان ما لايهتم في أسرته إلَّا بنفسه، ولا علاقة لذكره بأنثاه، حيث يفارقها بعد اللقاح، ولايجتمعان مرة أخرى إلا بالصدفة: كالكلاب والقطط. ومنها مايقوم الذكر بشأن أولاده، كبعض ذكور الأسماك، ومنها ما تتعدد زوجاته، كتيس الأغنام، ومنها ما لايتزوج الذكر إلَّا بأنثى واحدة، كالبط البري، ومنها مايقوم الذكر بالأنثى مدة رقادها على البيض، كالحمام والغراب، ومن الطيور ما تقل غيرته على أنثاه، كالبجع، ومنها ما يقبل التناكح على الشيوع، ولايعرف للإتلاف النوعي صفة، ومن القردة نوع يتناكح على الشيوع، ومنها نوع شديد التمسك بالزوجة: كالشمبانزي، والغوريلا، والجيبون، أما الحشرات فأكثرها لايطيل الزواج»[1].

فهذا التناقض والفوضى في الأسرة الحيوانية غير معروف، ولامعتبر في الأسرة الإنسانية، لأنها تقوم على ميثاق غليظ، وقِيَم رفيعة، وضوابط دقيقة، ونسق عام، الخارج عنها خارج عن الجماعة الإنسانية.

ومن الفروق الحاسمة بين الغريزة الأسرية في الحيوان، وبين الغريزة الأسرية في الإنسان: أن الغريزة الحيوانية مهما أوتيت من عبقرية فهي تكرارية، فالعصفور لايزال يبني عشه على طريقة أسلافه منذ مئات السنين، والنحل يتجمع في مملكة منظمة، ويصمم ثقوب أقراصه الشمعية بأدق المقاييس الهندسية، ولكنه مع مرور الزمن، ظل على ذلك التنظيم التقليدي، دون أن يخطو به إلى الأفضل درجة واحدة، وذلك بخلاف الإنسان، فإنه يتجه في غرائزه الأسرية والاجتماعية نحو التعقل والاستمرارية، والوصول بأسرته إلى الأفضل، يقول الدكتور الدمرداش سرحان: «قد ينطوي سلوك الحيوان على قدر كبير من المهارة والإتقان، كما في حالة جماعة النحل التي تعيش معيشة اجتماعية، تعد مثالاً لروعة النظام والدقة، وتقسيم الأعمال، ولكنه سلوك غريزي، يتصف بالثبات، ولايكاد يتناوله تغيير ولا تبديل، فنحلة اليوم تعيش كما كانت تعيش أجدادها منذ ملايين السنين، وكما سوف تعيش

---

(١) الزواج: ١: ١١: ١٣ بتصرف

أحفادها بعد ملايين السنين، وذلك بخلاف سلوك الإنسان، فإنه يتغير ويتبدل في ضوء الذكاء والتفكير»[1].

ثامناً: العامل الاقتصادي:

وأما قول الماركسيين: إن العامل الاقتصادي هو الغريزة الأقوى لدى الإنسان، وهو العنصر الفاعل في تغيير الأسرة وتطور المجتمعات، بل في تطور أنماط الحياة كلها، ففيه نظر وخلاف، لأن هنالك من رجح عليها غريزة الجوع، وهنالك من رجح غريزة الجنس، وهنالك من رجح غريزة التدين.

فالغزالي رحمه الله تعالى كان يرى: أن غريزة الأكل والطعام، وشهوة البطن، أقوى غرائز الإنسان، ولهذا كفل الله تعالى له هذه الغريزة بقوله: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾﴾[2]، وشكر الإنسان ربه عليها في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾﴾[3]، قال الغزالي رحمه الله تعالى: «فأعظم المهلكات لابن آدم: شهوة البطن. فبها أخرج آدم عليه السلام وحواء من دار القرار إلى دار الافتقار.. والبطن على التحقيق، ينبوع الشهوات، ومنبت الأدواء والآفات، إذ يتبعها شهوة الفرج، وشدة الشبق إلى المنكوحات، ثم تتبع شهوتي الطعام والنكاح: شدة الرغبة في الحياة، والمال: اللذين هما وسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعومات، ثم يتبع استكثار المال والحياة، أنواع الرعونات، وضروب المنافسات، والمحاسدات، ثم يتولد بينهما آفة الرياء، وغائلة التفاخر، والتكاثر، والكبرياء، ثم يتداعى ذلك إلى الحقد، والحسد، والعداوة، والبغضاء، ثم يفضي ذلك بصاحبه إلى اقتحام البغي، والمنكر، والفحشاء، وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة، أو مايتولد منها من بطر الشبع والامتلاء.[4].

- أما فرويد: فيرى أن الغريزة الجنسية، - أعني شهوة الفرج - هي أقوى الغرائز، وهي الموجهة لسلوك الإنسان منذ طفولته حتى شيخوخته،

---

(١) التفكير العلمي: ١٤، ١٥

(٢) طه: ١١٨

(٣) الشعراء: ٢٦

(٤) إحياء علوم الدين: ٣: ٨٠

وحاول أن يفسر من خلال مدرسة التحليل النفسي، سلوك الإنسان في كل مرحلة من مراحل عمره، بأنه شكل من أشكال الغريزة الجنسية[1].

- أما الشاطبي فيرى أن الدين أقوى الغرائز وأهمها لدى الإنسان، فقد شرع الله الأحكام الشرعية توكيداً له، وأقام التدابير حماية له، ولهذا جعله الشاطبي على رأس الضروريات الخمس، وهي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ النسل، وحفظ العقل، وحفظ المال[2].

وعندي أن أهمية الغرائز تتفاوت من حال إلى حال، ومن شخص إلى شخص، فالجائع أو العطشان تطغو عنده غريزة الطعام أو الشراب على غيرها[3]، والفقير أو المسكين تطغو عنده غريزة التملك وحب المال على غيرها، والكبت الجنسي يطغو بالغريزة الجنسية على سائر الغرائز، والمحروم من دينه وحرية عبادته تطغو عنده غريزة التدين على غيرها، والعقيم تطغو عنده غريزة البنوة، وحسرة الولد على غيرها من الغرائز، وهكذا في سائر الغرائز، وهدا يعني أن عنصر الحرمان في غريزة ما، هو الذي يحرك تلك الغريزة، ويجعلها تطغو على سائر الغرائز.

ولكن في الظروف الطبيعية التي يكون الإنسان فيها قد استوعب غرائزه كلها، وفي ظل تكافؤ الفرص والحياد بينها، تجد أن غريزة التدين تطغو وتتفوق على غريزة البطن والفرج والمال، وسائر الغرائز الأخرى.

نعم قد تصدق مقولة فرويد على جماعة من الناس في مرحلة المراهقة ليس غير، وماذلك إلا لأن تلك المرحلة قطعة من جنون الصبا، حتى إذا ماتزوج الإنسان وصارت له زوجة وذرية عادت غريزة الجنس إلى أحوالها المعتدلة، وظهرت غريزة التدين عليها، بل الملاحظ أن كل الغرائز تبدأ عظيمة، ثم تصغر شيئاً فشيئاً، إلّا غريزة التدين، فإنها تبدأ صغيرة ثم تتعاظم

(١) نهاية عمالقة في حضارة الغرب: ١٠٥-١١٢

(٢) الموافقات ٢: ١٠

(٣) انظر نكتة ابن السماك مع هارون الرشيد في شربة الماء وبولها، تاريخ الخلفاء ٢٧٢

شيئاً فشيئاً، حتى تملأ مساحة النفس كلها، وما ذلك إلا لأن غريزة التدين هي الغريزة الإنسانية الخالدة. قال تعالى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾[1].

وإذا لاحظت مجتمعاً منكفئاً على شهوة الفرج والبطن والمال، فلا تخدعنك قوة هذه الغرائز أو تفوقها على الدين، فإنها أثر من آثار تعمية الشعوب، وتوهين غريزة التدين وقهرها في تلك المجتمعات الإباحية.

وأما ربط الأسرة الإنسانية عند إنجلز بالتطور الاقتصادي، وأنه كلما تقدم الاقتصاد ازدادت سلطة الرجال، وأدى الأمر إلى نقصان النساء، وزيادة الطلب عليهن، فالقياس الإجرائي خلاف ذلك، حيث من المفروض ألَّا تنتقل السلطة إلى الرجال، بل تتأكد سلطة المرأة، وتزداد سيادتها، لأن القاعدة الاقتصادية تقول: «كلما زاد الطلب، زادت قيمته»، قال ابن تيمية: «ومعلوم أن الشيء إذا قلَّ، رغب الناس في المزايدة فيه»[2]، وهذا يعني أن زيادة الطلب على المرأة وندرتها، يقتضي زيادة مكانتها، لا نقصانها، وزيادة مكاسبها، لاخسارتها، وزيادة سلطة أمومتها، لاتلاشيها، وذلك على خلاف مقتضى قول إنجلز، وهذا إن دلَّ على شيء، فإنما يدل على أن العامل الاقتصادي عمل العكس، أو على الأقل لم يعمل شيئاً.

وهكذا يتبين لي باطمئنان ويقين صحة وجهة نظر الإسلام: أن الزواج أصل الأسرة الإنسانية، وفساد وجهة نظر العلمانيين أن الإباحية أصل الأسرة الإنسانية، وذلك لأن أدلة العلمانيين: لم تقف على قدم، ولأن هذه المسألة من قضايا الغيب الضارب في أعمال التاريخ، فلا تعرف يقيناً بالاكتشافات والتخرصات، وإنما يصار فيها إلى السند والتلقي الصحيح، وهو القرآن الكريم. ولأن القول: إن الزواج العفيف هو أصل الأسرة الإنسانية، فيه احترام لآدمية الإنسان، وفيه صون للأسرة الإنسانية عن الفجور والابتذال والزوال.

---

(١) الروم: ٣٠

(٢) فتاوى ابن تيمية ٢٨: ٦٥

نتائج القول: إن الإباحية أصل الأسرة الإنسانية:

إن خطورة هذه الفرضية، لاتأتي من جهة تكذيب التاريخ، ولامن جهة تزييف الدراسات الاجتماعية للقبائل البدائية، ولا من جهة خطأ قياس الأسرة الإنسانية على الأسرة الحيوانية، ولا من جهة الهبوط بالإنسانية وانحطاطها فحسب، وإنما تأتي هذه الخطورة من سلبية النتائج التي أفرزتها هذه الفرضية في الشعور الغربي بالنسبة للأسرة الزوجية، فقد أصبح الشباب الغربي والشيوعي يعتقدون بأن الزواج والشرف والعفة والطهر والغيرة، تحولات مصطنعة في الحياة البشرية، وأن قيود الزواج فرضيات خيالية، وأن الحرية الجنسية حق طبيعي كالماء والهواء، وأن الأسرة حدث طارىء، وعمل مزيف، والصحيح هو الرجوع إلى الإباحية، باعتبارها حقيقة العلاقات الجنسية.

ولم تقف الكارثة عند هذا الحد، بل امتدت إلى المطالبة بهدم الأسرة، واعتبارها نظاماً رجعياً، وطرحت أسئلة خطيرة حول مصير الأسرة، هل تبقى أو يجب أن تزول؟ وهل هنالك مبرر لوجودها، أم لا؟ وهل الأسرة مجتمع حقيقي أو مجتمع مصطنع؟ وهل جاءت وليد الفطرة، أو وليد التقاليد؟[1]، يقول إنجلز: «إن الأسرة وضع من أوضاع مجتمع لانضج فيه ولاجدوى، ولامحل لاتسبقاء هذا الوضع وتأييده إلا بالقدر الذي يلائم مصلحة الدولة»[2].

وقد أدت هذه الأفكار إلى انحطاط الأسرة، وتفشي الإباحية. يقول الدكتور: شوارز «إن حوالي ٨٠ ألف امرأة في خارج انجلترا يلدن أولاد حرام كل سنة، وأن امرأة من كل عشر نساء تزاول العلاقة الجنسية خارج دائرة الزواج[3]، ويقول الدكتور تشير: «إن واحدة من كل ثلاث نساء في إنجلترة

---

(١) مذكرات في نظام الأسرة في الإسلام: ٣

(٢) أصل الأسرة: ٥٨، المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منها ١٦٦، وانظر الاتجاهات الفكرية المعاصرة: ٢١٠

(٣) حركة تحديد النسل: ٢٧

تفقد جوهر عفتها قبل الزواج[١]، ويقول سوروكن في كتابه «الثورة الجنسية في أمريكية» و«سواء أسميتم هذا الاسترسال الجنسي بالحرية الجنسية أو الفوضى الجنسية، فإنها لاتتبدل الحقيقة القائلة بأن نتائجه أبعد تأثيراً من نتائج كل الانقلابات التي شاهدتها عين التاريخ حتى اليوم»[٢].

كما أدت تلك الأفكار إلى ظهور البيوت المنهارة[٣]، وقيام الأسرة الذرية[٤] التي يدور أفرادها حول نواة المنزل الذي أصبح كالفندق، يأوي إليه أفراد العائلة، كل في غرفته بأفكاره وأشيائه الخاصة[٥]. وتحولت المنازل الغربية إلى «شركات مساهمة، مجهولة الهوية، والعلاقات فيها مبنية على الحسابات الجارية»[٦]، وصارت الرغبة الطبيعية في النسل تتلاشى، والجيل الجديد حبله على غاربة، والشعور بكون تعمير الأسرة والبيت لازماً لبقاء المدنية ينتفي من النفوس»[٧].

كما أدت إلى ظهور كارثة نكاح المحارم، ونادت أقلام بتبريرها، يقول الباحث الجنسي «وادل بومري»: «لقد آن الأوان لكي نعترف بأن نكاح المحارم ليس شذوذاً، ولا دليلاً على الاضطراب العقلي»[٨]، ويقول براتراندرسل: «إن صور الزواج من المحارم التي لم يزل معظمنا يعتبرها مما لايتفق والشرع، ويستفظعها معظم الناس، إلى حد لا يتناسب مع الضرر الذي ينجم عنها، يجب أن يعتبر ذلك من آثار المحظور الذي كان موجوداً قبل التبرير العقلي»[٩]، وقد انتجت هوليود عام ١٩٧٩ م ستين فلماً تشيد بنكاح

---

(١) المرجع السابق: ٢٨

(٢) المرجع السابق: ٢٩

(٣) وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية، بحث مقدم من الدكتور وحيد الدين خان: ٣١١

(٤) مذكرات في نظام الأسرة: ٣٠

(٥) المرجع السابق: ٣

(٦) لمحات في منهجية الحوار والتحدي الإعجازي للإسلام: ٩٦

(٧) الحجاب: ٧٢

(٨) مجلة المجتمع الكويتية، العدد) ٦٥٠، مقال (وطء المحارم) ، د: محمد علي عبد البار

(٩) المجتمع البشري: ٣٧

المحارم، وتعرضه عرضاً صريحاً[١]، وتذكر جريدة «المسلمون»: «إن خمس عشرة مليون فتاة أمريكية على علاقة جنسية مع آبائهن أو اخوانهن، وأن عشرة بالمائة من العائلات الأمريكية تمارس نكاح المحارم، وأن عشرين مليوناً يمارسون اللواط ويتباهون به»[٢].

كما أدت إلى ظهور أندية العراة، وأندية تبادل الزوجات[٣]، وظهرت أصوات تطالب بالشذوذ الجنسي، حتى ألَّفَ كاتب عملاق كتاباً باسم «مشروعية الشذوذ الجنسي»[٤]، كما وافق مجلس الكنائس الإنجليزية على اعتبار الشذوذ الجنسي بين البالغين، وبرضاهم، عملاً مشروعاً، وكان كبير أساقفة كانتر بري (جوفري فيشر) هو الذي قاد الحملة لتأييد هذه الموافقة[٥].

كماأدت إلى ظهور أنكحة جاهلية جديدة في الغرب. فنكاح الاستبضاع حلت روحه في اللقاح الصناعي، ونكاح الأخدان حلت روحه في نكاح الأحبّاء، وهو أن يتفق الزوج مع زوجته على أن يتعاشرا مع غيرهما معاشرة جنسية، مع بقائهما على الزوجية الرسمية[٦]، ونكاح المتعة حلَّت روحه في الزواج التجريبي، وهو أن يتعاشر رجل وامرأة مدة من غير إنجاب، ثم يتزوجا، أو يفترقا[٧]، وقد أيَّد براتراندرسل وزوجته هذا الزواج[٨]، بينما انتقد الدكتور فوزديك هذا الزواج بقوله: «إن كثيراً من المتطفلين على علم الاجتماع يزعمون أن في الزواج التجريبي الذي هو آخر بدع الزمان، حلاً لمشكلة الزواج، الذي يجرؤون عليه، خوفاً من قيود الأبدية، وأن هذه البدعة مناقضة لما قد رتبته الطبيعة من الأنظمة لاستبقاء النوع، كما أنها مناقضة لروح

---

(١) مجلة المجتمع الكويتية، العدد: ٦٥٠ مقال وطء المحارم، د: محمد علي عبد البار

(٢) جريدة «المسلمون» العدد: ١٢٤، السنة الثالثة وانظر الحجاب: ١٧١

(٣) الإسلام وبناء المجتمع: ١٣٩، ١٤٠

(٤) نقلاً من محاضرة ألقاها د:رشدي فكار بالبرنامج العام، كلية الشريعة بالرياض، شريط مسجل

(٥) جريدة الجمهورية: ٢٤/ ٤/ ١٣٧٧هـ، ١٦ نوفمبر ١٩٥٧، ومجلة الدعوة السعودية، العدد: ١٩٢٤م، سنة ١٤٠٤هـ

(٦) الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية: ٣١

(٧) الزواج: ١: ١٨٠ نقلاً عن مجلة المصور، العددان: ٨١، ١٨٧ سنة، ١٩٢٦، ١٩٢٨م

(٨) المرجع السابق: ١: ١٨١

الاجتماع، فقد عملت الطبيعة منذ بدء الحياة على تحديد صلة كل من الجنسين بالآخر، وقضت بأن تؤسس تلك الصلة على أساس ثابت، فإذا حاولنا زعزعة ذلك الأساس، واستبداله بأساس وقتي، نكون قد أسدينا إلى الجنسين إساءة لاتغتفر، إن دعاة الزواج التجريبي يسيرون على مبدأ قريب من مبدأ الابيقوريين، لأنهم يفترضون أن الغاية من الزواج هي التمتع بالحب، لا التمتع بثمرة الحب التي هي الأسرة، مع أن الغاية العظمى هي إقامة النسل وتخليد النوع»[١].

وقد نحا الاتحاد السوفييتي منحى الغرب، فشجع الزواج التجريبي في بداية الأمر، حيث أصدر لينين سنة ١٩١٨م قانوناً يسمح للرجل والمرأة أن يتزوجا على سبيل التجربة، مدة ثلاث سنوات، فإذا رأى الزوجان بعد ذلك أنهما اتفقا مشرباً وأخلاقاً، جددا ميثاق الزواج على مدى الحياة[٢]، ويسمى هذا الزواج عندهم بالحب الطليق[٣]، وتنص المادة ١١٣ من ذلك القانون على الاعتراف بالأبناء غير الشرعيين، وأن الدولة تمنحهم الحقوق التي لغيرهم، وتعتبر نفسها الأب لعموم المواليد[٤]، وذلك من أجل بناء مجتمع الأفراد، لا مجتمع الأزواج، وتحويل الاقتصاد المنزلي الخاص إلى صناعة اجتماعية[٥]، وعالجت مشكلة الأسماء بالأرقام، فكل طفل يولد يسمى رقماً خاصاً [٦].

ولما عجَّ المجتمع السوفييتي بأولاد لاطائل للدولة بهم، واهتز المجتمع السوفييتي هزة أقلقت مضاجع الاقتصاد السوفييتي، تدخلت الدولة سنة ١٩٣٦م، وقيدت الزواج والطلاق بقيود فاقت الكاثوليكية، وتوسعت في

---

(١) المرجع السابق: ١: ١٨٠، ١٨١، نقلاً عن السياسة الأسبوعية، العدد ١٤٨، سنة ١٩٢٩م

(٢) المرجع السابق: نقلاً عن مجلة المصور، العددان: ٨١، ١٨٧، سنة ١٩٢٦، ١٩٢٨

(٣) الحجاب: ٧٢، ٧٣

(٤) الشيوعية اليوم وغدا: ١٣٦، ١٣٨

(٥) الاتجاهات الفكرية المعاصرة: ٢١٠

(٦) مذكرات في نظام الأسرة: ٣

تنظيم النسل، وعدَّلت إلى الأسرة الزوجية[1] ﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[2].

وقد انتهى الأمر بالأسرة في المجتمعات الغربية إلى دور الحضانة أو الملاجىء الخاصة، فالآباء والأمهات يضعون أبناءهم الصغار في دور الحضانة، لإشراف تلك الدور على تربيتهم، وعندما يكبر الأبناء ويشيخ الآباء والأمهات يضعهم الأبناء في الملاجىء ودور المسنين والعجزة، وهذا من قبيل الانتقام، أو المعاملة بالمثل، وإن كان يجري في ظاهرة بصورة حضارية[3].

---

(١) الشيوعية اليوم وغدا: ١٣٦، ١٣٨

(٢) يوسف: ٢١

(٣) انظر حركة تحديد النسل: ١٦٥

مراجع البحث ومصادره

١ - الاتجاهات الفكرية المعاصرة وموقف الإسلام منها، د جمعة الخولي - الطبعة الأولى ١٤٠٧/ ١٩٨٦

٢ - الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة د، علياء شكري - كلية البنات - جامعة عين شمس - القاهرة

٣ - أحكام الأسرة في الإسلام، دراسة مقارنة، للأستاذ محمد مصطفى شلبي - دار النهضة العربية - الطبعة الثانية - بيروت - لبنان ١٣٩٧/ ٩٧٧م

٤ - الأحوال الشخصية في التشريع الإسلامي، أدأحمد الغندور - مكتبة الفلاح - الكويت - الطبعة الثالثة ١٤٠٥/ ١٩٨٥

٥ - الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة، دعبدالغني عبود - دار الفكر العربي - مصر - الطبعة الأولى ٩٧٩

٦ - الأسرة بين الدين والقانون دثروت أنيس الأسيوطي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة الأولى ١٩٦٥ القاهرة

٧ - الأسرة والمجتمع، د علي عبدالواحد وافي، مكتبة النهضة المصرية - مصر - الطبعة السادسة ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م

٨ - الإسلام عقيدة وشريعة، للإمام أكبر محمود شلتوت دار الشروق - بيروت

٩ - الإسلام في النظرية والتطبيق، المهدية مريم جميلة، مكتبة الفلاح - الكويت - الطبعة الأولى ١٩٧٨م

١٠ - الإسلام ومشكلات الحضارة، للأستاذ سيد قطب، دار الشروق - لبنان

١١ - أصل الأسرة والملكية الخاصة والدولة، فريدريك انجلز ترجمة أديب يوسف، دار الفارابي، دمشق

١٢ - أصول علم النفس (في سبيل موسوعة نفسية)، الكتاب رقم ٢٤ عرض وتقديم دمصطفى غالب، دار ومكتبة الهلال القاهرة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

١٣ - أصول علم النفس، دأحمد عزت راجح، دار القلم - بيروت - لبنان

١٤ - الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة، جامعة الملك عبدالعزيز - المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م

١٥ - الانتصارات المذهلة لعلم النفس الحديث، تأليف بيبر داكو، ترجمة وجيه أسعد، الشركة المتحدة للتوزيع بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

١٦ - البداية والنهاية، لأبي الفداء الحافظ بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ، الطبعة الأولى ١٩٦٦م - مكتبة المعارف - بيروت - لبنان

١٧ - تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء الحافظ بن كَثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ، دار المعرفة - بيروت - لبنان ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م

١٨ - التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، لفخر الدين أبي عبدالله محمد بن عمر بن حسين القرشي الطبرستاني، المتوفى سنة ٦٠٦هـ دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان الطبعة الثالثة

١٩ - التفكير العلمي، دالدمرداش سرحان، والدكتور منير كامل، مكتبة الانجلو المصرية - القاهرة - الطبعة الثانية ١٩٦٣م

٢٠ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي المتوفى سنة ٦٧١هـ، طبعة دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى ١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م

٢١ - حدائق الأنوار ومطالع الأسرار، لوجيه الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الربيع الشيباني الشافعي، طبع على نفقة الشيخ خليفة آل ثاني - قطر

٢٢ - حركة تحديد النسل، للأستاذ أبي الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان ٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

٢٣ - حقوق المرأة في الإسلام، دمحمد بن عبدالله بن سليمان عرفة مطبعة

المدني - الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م

٢٤ - دراسات في الثقافة الإسلامية، د علي أحمد اسالوس وآخرون مكتبة الفلاح - الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

٢٥ - الدر المنتقى شرح الملتقى، للفقيه محمد علاء الدين الإمام، دار إحياء التراث العربي - لبنان، بهامش مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

٢٦ - درشدي فكار، في حوار متواصل حول مشاكل العصر، تأليف خميس البكري، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى ١٩٨٦م/ ٠٧هـ

٢٧ - رشدي فكار، ونهاية عمالقة، إعداد وتقديم سيد أبو دومة مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م

٢٨ - الدين، دمحمد عبدالله دراز، دار القلم الكويت - طبعة ثانية ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م

٢٩ - روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، لأبي الفضل لشهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي المتوفى سنة ١٧٠هـ، دار إحياء التراث العربي - لبنان

٣٠ - زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ٥٠٨/٥٩٦هـ الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت

٣١ - زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزيه ٦٩١-٧٥١هـ، مؤسسة الرسالة - الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م

٣٢ - سنن أبي داود، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ٢٠٢-٢٧٥هـ، نشر وتوزيع محمد علي السيد حمص - سوريا - الطبعة الأولى ١٣٨٨-١٩٦٩م

٣٣ - سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ، تحقيق وتعليق فؤاد عبدالباقي دار الفكر العربي - مصر

٣٤ - سيرة النبي، لأبي محمد عبدالملك بن هشام - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٠١/ ١٩٨١م

٣٥ - شرح السنة، للإمام المحدث الفقيه أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ٤٣٦-٥١٦هـ المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م

٣٦ - الشيوعية اليوم وغدا، سلسلة مقالات لمجموعة من المفكرين والأدباء العرب - مكتبة مصر

٣٧ - علم الاجتماع التربوي، دعبدالله الرشدان، دار عماد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م

٣٨ - علم النفس الاجتماعي، دأحمد عبدالعزيز سلامة، دعبد السلام عبدالغفار - دار النهضة العربية - القاهرة

٣٩ - فتاوى ابن تيمية، لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ٦٦١هـ/ ٧٢٨هـ، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين السعودية - الرياض

٤٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٧٧٣-٨٥٢هـ، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث والإفتاء - السعودية - الرياض

٤١ - فقه السنة، السيد سابق، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٣٩٢(١٩٧٣م

٤٢ - قصص الأنبياء تأليف عبدالوهاب النجار - دار الفكر - بيروت

٤٣ - كبرى اليقينيات الكونية دمحمد سعيد رمضان البوطي دار الفكر - دمشق - الطبعة السادسة ١٣٩٩هـ

٤٤ - لمحات عن منهجية الحوار والتحدي والإعجازي للإسلام، درشدي فكار مكتبة وهبة - الطبعة الأولى ١٤٠٢/ ١٩٨٢م

٤٥ - مبادىء علم الاجتماع، دالسيد محمد بدوي - دار المعارف مصر - الطبعة الثانية ١٩٨١م

٤٦ - مبادىء علم النفس (في سبيل موسوعة نفسية)، الكتاب رقم ٤، عرض وتقديم دمصطفى غالب، دار ومكتبة الهلال القاهرة الطبعة السادسة ١٩٨٦م

٤٧ - المجتمع البشري، براتيراند رسل ترجمة عبدالكريم أحمد وزميله القاهرة ١٩٦٠م

٤٨ - مختصر الطب النبوي للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ حققه إبراهيم محمد الجمل ونشأت المصري مكتبة القرآن

٤٩ - المرأة في القرآن، عباس محمود العقاد - دار الإسلام - الطبعة سنة ١٩٧٣م القاهرة

٥٠ - المرأة والاشتراكية، لينين وآخرون - سلسلة مقالات - ترجمة جورج طرابيشي - دار الآداب - الطبعة الثانية ١٩٦٣م

٥١ - المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منها، دعبدالرحمن عميرة دار اللواء - الرياض - الطبعة الخامسة ١٤٠٤/ ١٩٨٤م

٥٢ - مذكرات في نظام الأسرة للدكتور محمد المبارك تحت الطبع

٥٣ - مذهب النشوء والارتقاء في مواجهة العلم، دمنيرة علي الغاباتي، مكتبة وهبة، طبعة اولى ١٩٧٥م القاهرة

٥٤ - مسلم بشرح النووي، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي ٦٣١-٦٧٦هـ توزيع رئاسة إدارات البحوث والافتاء - السعودية - الرياض

٥٥ - المسند، للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ دار الفكر العربي - القاهرة طبعة قديمة

٥٦ - معالم تاريخ الإنسانية، هـجويلز طبعة ثالثة - القاهرة ١٩٧٢ - ترجمة عبدالعزيز توفيق جاويد

٥٧ - مغني المحتاج، للشيخ محمد الشربيني الخطيب مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ١٣٧٧/ ١٩٥٨م

٥٨ - مقدمة في الانثرولوجيا العامة، تأليف بيلز وهويجر، ترجمة الدكتور محمد الجوهري والدكتور السيد الحسيني دار نهضة مصر للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى ٩٧٦م

٥٩ - الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المتوفى سنة ٧٩٠، المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة

٦٠ - الموسوعة العربية الميسرة، إشراف محمد شفيق غربال - دار النهضة - بيروت ١٤٠١/ ١٩٨١م

٦١ - الموطأ، مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه

٦٢ - النبوة والأنبياء، للشيخ محمد علي الصابوني مكتبة الغزالي - الطبعة الثانية ٤٠٠/ ١٩٨٠م

٦٣ - النظرية الإسلامية في فلسفة الدراسات الاجتماعية والتربوية، دعبدالقادر هاشم رمزي، دار الثقافة الدوحة، قطر، الطبعة الألأولى ١٠٤هـ/ ١٩٨٤م

٦٤ - نظرية ماركس للتفسير المادي، وموقف الإسلام منها تأليف دأحمد العوايشة - المكتبة الإسلامية - عمان الأردن

٦٥ - نهاية عمالقة في حضارة الغرب، درشدي فكار، إعداد وتقديم سيد لابو دومة، مكتبة وهبة القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م

٦٦ - وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية، جامعة الإمام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، إدارة الثقافة والنشر بالجامعة